مُهِمَاتٌ
فِي عِلْمِ شَرْحِ الحَدِيْثِ

إعداد

علي بن عبد الرحمن بن عبد الله العويشز

الطبعة الأولى

١٤٤٥هـ/٢٠٢٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدِّمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، وعلى من اهتدى بهديهم إلى يوم الدين.

أمَّا بعد:

فهذه مهمات تتصل بعلم شرح الحديث النبوي على صاحبه أتمُ صلاةٍ وأزكى تسليمٍ أفردته عن أصله الذي هو كتاب: (قواعد شرح الحديث النبوي) ليكون جزءًا من مقرر الحديث التحليلي لطلاب الماجستير في تخصص الحديث في السنة المنهجية في كلية الآداب بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل.

وقد جعلت هذه المقدمة في مباحث ثلاثة:

* **أولها:** في مبادئ علم شرح الحديث، وفيه ثمانية مطالب.
* **وثانيها:** في نشأة علم شرح الحديث ومراحله، وفيه ثلاثة مطالب.

❊ **وثالثها:** الكلام عن الانتماء العقدي والفقهي وأثره في شرح الحديث، وفيه مطلبان.

فاللهَ أسأل أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح وأن يتولانا برحمته ولطفه وإحسانه، وأن يجعلنا من عباده الصالحين وحزبه المفلحين وأوليائه الصادقين وصلى الله على نبينا ورسولنا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيراً.

❊❊❊

المبحث الأول

مبادئ علم شرح الحديث

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول

اسمه وحده

اسمه: تتحصل للناظر في عناوين كتب شروح الحديث بله مضامينها جُملة من التسميات التي أُطلقت على هذا العلم، ومن هذه التسميات:

- علم شرح الحديث.
- علم شرح السنة.
- علم معاني الحديث.
- علم معاني الآثار.
- علم تفسير الحديث.
- علم فقه الحديث.
- علم بيان الحديث[1].

(١) يُنظر: شرح معاني الآثار، أو شرح معاني الآثار المختلفة المأثورة «أو المروية» عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأحكام لأبي جعفر الطحاوي، الدلائل على معاني الحديث بالشاهد والمثل لقاسم بن ثابت بن حزم العوفي السرقسطي، شرح السنة للبغوي، نُخَب الأفكار شرح معاني الآثار للبدر العيني، علم شرح الحديث وروافد البحث فيه (٩).

وأمَّا حَدُّه: فقد اعتنى أهل الحديث بعلم شرح الحديث عناية كبيرة، فكُتُب الشروح الحديثية قد تُعيي من حاول إحصاءها، إلا أنَّ التنظير لعلم شرح الحديث لم يُعط حقه من الكتابة، ولذا تجد عامة التعريفات لعلم شرح الحديث إنما هي لمعاصرين، إلا ما ذكره صاحب كتاب أبجد العلوم[(١)]، عن محمد بن قطب الدين الرومي الأزنيقي في كتابه مدنية العلوم[(٢)]، وسأذكر -بعون الله تعالى- جُملة من التعريفات لهذا العلم:

۞ التعريف الأول:

العلم الباحث عن مراد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أحاديثه الشريفة بحسب القواعد العربية والأصول الشرعية بقدر الطاقة البشرية[(٣)].

---

(١) هو أبو الطيب، محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، له نيف وستون مصنفاً بالعربية والفارسية والهندية. منها: فتح البيان في مقاصد القرآن. توفي سنة ١٣٠٧هـ. الأعلام (٦/ ١٦٧).

(٢) هو محيي الدين الرومي الحنفي فاضل تركي، تصانيفه عربية توفي بأدرنة سنة ٨٨٥ هـ، وله تصانيف عدة . الأعلام (٧/ ٥٠).

(٣) ما ذكره صاحب كتاب أبجد العلوم (٢/ ٣٣٦)، عن محمد بن قطب الدين الرومي الأزنيقي.

التعريف الثاني[1]:

فهم الحديث الشريف من جهة دلالته على مراد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حسب الكيفية التي ورد بها وفق الطاقة البشرية[2].

التعريف الثالث:

فهم حديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبيان سنده ومعانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من جُملةٍ من العلوم[3].

---

(١) نظراً لندرة التعاريف ذهب بعض الباحثين في تعريفهم لعلم شرح الحديث إلى محاكاة المفسرين في تعريفهم للتفسير، قال د.أحمد بن محمد بن حميد وفقه الله: (.. ومن هنا فإن وضع تعريف لهذا العلم من الصعوبة بمكان، لا سيما أني لم أجد أحداً في حد ما اطلعت عليه تعرض لهذا، إلا ما ذكره بعض المتأخرين كما سيأتي بيانه، فكان الملجأ في ذلك الرجوع إلى كتب أصول التفسير وعلوم القرآن، لمعرفة أقوال أهل العلم في تعريف التفسير، ومن ثم القياس عليه بما يتوافق مع حال الحديث النبوي ..) بحث: علم شرح الحديث ومراحله التاريخية بين التقعيد والتطبيق، بحث رقم (٤٣) ص: (١٢٠٤)، مقدم إلى مؤتمر مناهج تفسير القرآن الكريم وشرح الحديث الشريف ١٤٢٧هـ.

(٢) علم شرح الحديث ومراحله التاريخية بين التقعيد والتطبيق (١٢٠٤)، وذكر أنَّه مستفاد من تعريف الكافيجي لعلم التفسير في كتابه التيسير في قواعد علم التفسير (١٥٠)، وكذا الزرقاني في مناهل العرفان (٢/ ٣).

(٣) المصدر السابق (١٢٠٤)، وذكر أنَّه مستفاد من تعريف الزركشي لعلم التفسير في كتابه: البرهان في علوم القرآن (١/ ١٣).

التعريف الرابع:

علم يُبحث فيه عن الحديث الشريف من جهة سبب وروده وسنده وأدائه وألفاظه ومعانيه المتعلقة بالألفاظ والمتعلقة بالأحكام[(١)].

التعريف الخامس:

علم البيان السندي والمتني للحديث الشريف[(٢)].

التعريف السادس:

علم لبيان ألفاظ الحديث الشريف ومعانيه، سنداً ومتناً، بحسب قواعد هذا العلم، وبقدر الطاقة البشرية[(٣)].

التعريف السابع:

بيان المعنى المفهوم من الحديث بحسب القواعد العربية والأصول الشرعية[(٤)].

---

(١) المصدر السابق (١٢٠٤)، وذكر أنَّه مستفاد من تعريف الزرقاني لعلم التفسير في كتابه: مناهل العرفان (٢/ ٤).

(٢) وهذا تعريف صاحب كتاب علم شرح الحديث ومراحله التاريخية (١٢٠٥) د. أحمد بن محمد بن حميد.

(٣) وهذا تعريف صاحبة كتاب الشرح الموضوعي للحديث الشريف (٣١) د. هيفاء الأشرفي.

(٤) وهذا تعريف صاحب كتاب أهمية الشروح الحديثية وقواعدها (٩٤٨) د. فتح الله بيانوني.

هذه جملة من التعريفات لعلم شرح الحديث وهي في الجملة قريبة، إلا أنَّ بعضها لم يذكر السند في الحديث وهو جانب معتنى فيه عند شُرَّاح الحديث وكتبهم ناطقةٌ بذلك، ولعل الحامل على ذلك عند من لم يذكره اعتبار حقيقة العلم لا وصف كتب شروح الحديث.

❊❊❊

المطلب الثاني

موضوع علم شرح الحديث ومسائله

موضوع علم شرح الحديث:

هو أقوال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأفعاله وتقريراته وأحواله جميعًا من جهة البيان والإيضاح لها لفظًا ومعنًا ودلالةً .

وقد توارد أهل العلم بإطلاق لفظة: «الشرح» على بيان الحديث النبوي، ولفظة «التفسير» أو «التأويل» على القرآن العظيم وهو الغالب في استعمالهم وعرفهم، على أنَّه جاء عنهم التعبير بـ«التفسير» على شرح الحديث، والتعبير بـ«الشرح» على تفسير القرآن(١).

---

(١) قال أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري (٣٩٥ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: (الفرق بين الشرح والتفصيل: أنَّ الشرح: بيان المشروح، وإخراجه من وجه الإشكال إلى التجلي والظهور؛ ولهذا لا يُستعمل الشرح في القرآن . والتفصيل: هو ذكر ما تضمنته الجملة على سبيل الإفراد ؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝١﴾ [سورة هود: آية ١] ولم يقل: شُرحت. وفرق آخر: أن التفصيل: هو وصف آحاد الجنس وذكرها معًا، وربما احتاج التفصيل إلى الشرح والبيان، والشيء لا يحتاج إلى نفسه) . الفروق اللغوية (٥٨، ٥٩) . وقد نقل كلام العسكري المتقدم د. بكر بن عبد الله أبو زيد (١٤٢٩هـ) في كتابه: معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ (٣٠٧) تحت عنوان: (شرح القرآن) ولم يُعلق بشيء.

* **فمن الأول:** قول سفيان الثوري[(١)] (١٦١هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (تفسير الحديث خير من الحديث)[(٢)]. يعني سماعه وحفظه[(٣)]، وقول عبدالرحمن بن مهدي[(٤)] (١٩٨هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (لو استقبلت من أمري ما استدبرت لكتبت بجنب كل حديث تفسيره)[(٥)].

* **ومن الثاني:** تسمية بعض العلماء كتبهم بالشرح مع أنَّ موضوعها بيان وتأويل القرآن، كصنيع أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السُّهيْلي[(٦)] (٥٨١ هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه: الفرائض وشرح آيات الوصية[(٧)]، فقد قال في كتابه الشهير: الروض الأنف في شرح السيرة النبوية: (وأملينا أيضاً في معنى الرحم واشتقاق الأم

---

(١) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، أبو عبد الله: أمير المؤمنين في الحديث، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى. السير (٧/ ٢٢٩)، شذرات الذهب (١/ ٢٥٠).

(٢) ذم الكلام وأهله (٥/ ١٠٦)، أدب الإملاء والاستملاء (٦١).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٤٤)، الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١١١)، أدب الإملاء والاستملاء (٦١).

(٤) ابن حسان بن عبد الرحمن العنبري، الإمام، الناقد، المجود، سيد الحفاظ، أبو سعيد العنبري، وقيل: الأزدي مولاهم، البصري، اللؤلؤي. السير (٩/ ١٩٢)، شذرات الذهب (١/ ٣٢٩).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١١١)، أدب الإملاء والاستملاء (٦١).

(٦) الخثعمي الأندلسي المالقي صاحب التصانيف المؤنقة الحافظ العلامة البارع كان إمامًا في لسان العرب يتوقد ذكاءً، وقد عُمِي وهو ابن سبع عشرة سنة . تذكرة الحفاظ (٤/ ٩٦).

(٧) وهو مطبوع بتحقيق د. محمد إبراهيم البنا، طبع المكتبة الفيصلية بمكة حرسها الله.

لإضافة الرحم إليها، ووضعها فيه عند خلق آدم وحواء، وكون الأم أعظم حظاً في البر من الأب - مع أنَّها في الميراث دونه - أسراراً بديعةً، ومعاني لطيفةً أودعناها كتاب الفرائض وشرح آيات الوصية، فلتنظر هنالك)[1].

وكصنيع ابن فرحون اليعمري المالكي (٧٦٩هـ)[2] في كتابه نهاية الغاية في شرح الآية[3].

أما ما يتعلق بمسائل هذا العلم فلا بد من التفريق بين حقيقة علم شرح الحديث وبين وصف الشروح الحديثية؛ لئلا نُدخل في هذا العلم ما ليس منه، فإذا أردنا تبيين مسائل هذا العلم فإننا نقول بأنَّ مدارها على محورين:

١. بيان معاني ألفاظ الحديث النبوي.

٢. بيان المراد بالحديث، أو فقه الحديث وفهمه.

---

(١) الروض الأنف (٤/ ١٩٣).

(٢) هو عبد الله بن محمد بن أبي القاسم فرحون بن محمد التونسي الأصل المدني المولد والمنشأ. يقول: لازمت تفسير ابن عطية حتى كدت أحفظه. وكان بارعاً في علم العربية، من تآليفه: كشف المغطا في شرح مختصر الموطا، والعدة في إعراب عمدة الأحكام، وله شرح قواعد الإعراب لابن هشام. الديباج المذهب (١/ ٤٥٧)، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (٢/ ٨٨).

(٣) درة التنزيل وغرة التأويل (١/ ٢٢٩)، التفسير الوسيط للواحدي (٣/ ٢٣٢)، الفرائض وشرح آيات الوصية (١٤٩)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (١/ ٧٨).

قال مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري[1] (٦٠٦هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمة كتابه: النهاية في غريب الحديث والأثر:

(فلا خلاف بين أُولي الألباب والعقول ولا ارتياب عند ذَوِي المعارف والمحصول أنّ علم الحديث والآثار من أشرف العلوم الإسلامية قَدْراً وأحسنِها ذكراً وأكملها نفْعاً وأعظمها أجراً، وأنَّه أحَدُ أَقطاب الإسلام التي يَدُورُ عليها ومعاقِدِهِ التي أضيفَ إليها وأنَّه فَرْضٌ من فروض الكفايات يجب التزامُه وحق من حقوق الدين يتعين إحكامه واعْتزَامُه، وهو على هذه الحال - من الاهتمام البيِّن والالتزام المتعيِّن - ينقسم قسمين: أحدُهما: معرفة ألفاظه. والثاني: معرفة معانيه . ولاشك أن معرفَةَ ألفاظه مُقَدّمةٌ في الرتبة لأنَّها الأصل في الخطاب، وبها يحْصُل التفاهم فإذا عُرِفَتْ تَرتَّبتِ المعاني عليها فكان الاهتمام ببيانها أوْلَى)[2].

وهي كما ترى متعلقة بالمتن، إذ هو الأصل والمقصد من الشرح، وأما ما يتعلق بالإسناد، من جهة تعريف الرواة، وضبط أسمائهم، وبيان

(١) المحدث اللغوي الأصولي، ولد ونشأ في جزيرة ابن عمر، وانتقل إلى الموصل، فاتصل بصاحبها، فكان من أخصائه، وأصيب بالنقرس فبطلت حركة يديه ورجليه، ولازمه هذا المرض إلى أن توفي في إحدى قرى الموصل، قيل: إنَّ تصانيفه كلها، ألفها في زمن مرضه، إملاء على طلبته. السير (٢١/ ٤٨٨)، وشذرات الذهب (٥/ ١٥).

(٢) (١/ ٣).

المهمل والمبهم في السند، والتخريج، وبيان مرتبة الحديث، ونحو ذلك من المباحث الخادمة للإسناد فالأقرب أنَّها ليست أصلاً في مسائل هذا العلم - وإن وُجدت في عامة الشروح الحديثية- وذلك لأمور، منها:

* أنَّ كتب شروح الأحاديث التي لا تتطرق للكلام على أسانيد الأحاديث المشروحة لا يسلبها ذلك اسم (الشرح).
* أنَّ الكتب التي يتمحض فيها الكلام على الأسانيد لا تُوسم بـ(الشروح).
* أنَّ ما يتعلق بالإسناد وتوابعه بالنسبة للحديث النبوي يمكن تشبيهه بطرق الرواية وأسانيدها وأسماء القراء والرواة عنهم بالنسبة للقرآن، وبما أنَّ طرق الرواية وأسانيدها وأسماء القراء والرواة عنهم لم يُدخله أحدٌ من العلماء في مسائل تفسير القرآن ومقاصده، فكذلك ينبغي أن يكون الحال فيما يتعلق بالإسناد وتوابعه مع شرح الحديث النبوي.

ومما ينبغي أن لا يُجعل من مسائل هذا العلم ومقاصده الزيادة والاسترسال في الاستنباط في شرح الحديث، من مثل ما أشار إليه ابن عبد البر[1] (٤٦٣هـ) بقوله: (قد أكثر الناس في تشقيق معاني الأحاديث

(١) حافظ المغرب أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر المالكي النَّمَري، الأندلسي، القرطبي، المالكي، صاحب التصانيف، ليس لأهل المغرب أحفظ منه، إمام عصره في الحديث، والأثر، وما يتعلق بهما. الشذرات (٣/ ٣١٤).

المرويـة في قصة بريرة وتفتيقها وتخريج وجوهها، فلمحمد بن جرير[١] في ذلـك كتاب، ولمحمد بن خزيمة[٢] في ذلك كتاب، ولجماعة في ذلك أبواب أكثر ذلك تكلف اسـتنباط واسـتخراج محتمـل وتأويل ممكن لا يقطع بصحته ولا يستغنى عن الاستدلال عليه)[٣].

ومـن مثل ما نبَّـه عليه تقي الديـن ابن دقيق العيـد[٤] (٧٠٢ هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ في معـرض ذكره للوجوه التي قصد إلى بيانها في تعليقـه على كتابه: (الإلمام بأحاديـث الأحـكام) فقـال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (.. الإعـراضُ عمَّـا فعلـه كثيـرٌ من الشـارحين من إيراد مسائلَ لا تُستنبَط من ألفاظ الحديث، كمن يأتي إلى حديث يدلُّ على جواز المسـح على الخفين، أو الاستنشاق، أو الظِّهار، أو الإيلاء مثلًا، فيأتي بمسـائل ذلك الباب من غير أن تكون مسـتنبطةً من

---

(١) أبو جعفر الحافظ، شـيخ المفسـرين، كان إمامًا في علوم كثيرة، كالتفسـير، والحديث، والفقـه، والتاريـخ، وكان إمامـًا، مجتهداً، لم يقلـد أحداً، توفي سـنة (٣١٠هـ). تذكرة الحفاظ(٢/ ٧١٠).

(٢) الحافـظ الكبيـر أبـو بكر محمد بن إسـحاق بـن خزيمة بـن المغيرة بن صالـح بن بكر السـلمي، النيسـابوري، كان إمامـًا ثبتـًا عديم النظير، ولد سـنة (٢٢٣هـ) وتوفي سـنة (٣١١هـ) . تذكرة الحفاظ(٢/ ٧٢٠).

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٣/ ٤٨).

(٤) محمد بن علي بن وهب بن مطيع أبو الفتح ابنُ دقيقِ العيد، من أكابر العلماء في الأصول مجتهد، أصلهُ من منفلوط بمصر، ولي قضاء الديار المصرية، لهُ إحكامُ الأحكام شـرح عمدةِ الأحكامِ، والاقتراحُ في بيانِ الاصطلاح، ومع غزارةِ علمهِ ظريف له أشعارٌ وملحٌ وأخبار. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (١/ ٣١٧).

الحديث الذي يتكلم عليه، وإن أمكن فَبِطريق مُستبعَد)[١].

وقال أيضًا: (.. تركُ ما فعله قومٌ من أبناء الزمان، ومن يُعَدُّ فيهم من الأعيان، فأكثروا من ذكر الوجوه في مَعْرضِ الاستنباط، واسترسلوا في ذلك استرسال غيرَ مُتحرِّزٍ ولا محتاط، فتخيَّلوا وتحيَّلوا، وأطالوا وما تطوَّلوا، وأبدوا وجوهًا ليس في صفحاتها نور، وذكروا أوهامًا لا تميل إليها العقول الراجحة ولا تَصُور، حتى نُقِل عن بعضهم أنه ادعّى الاستدلالَ على جميع مسائل مذهبه الذي تقلده من الكتاب العزيز)[٢].

ومن الدخيل على هذا العلم المبالغة في ذكر مناسبات وأوجه متكلفة وبعيدة المأخذ وإقحامها في شروح الحديث، ومن ذلك ما أشار إليه زين الدين ابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: (ومثل هذه المعاني توجد كثيراً في كتب شروح الحديث المتأخرة، وأكثرها مدخول، ولم يكن علماء سلف الأمة يقعون في شيء من ذلك، وكذلك لم أستكثر من ذكر مثله في هذا الكتاب)[٣].

---

(١) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (١/ ٩).

(٢) المصدر السابق (١/ ٩).

(٣) فتح الباري لابن رجب (٣/ ٤٢٤). وقد قاله في تعقيبه على ما ذكره أبو بكر الإسماعيلي في مستخرجه على صحيح البخاري في مسألة التشبيك بين الأصابع بأنه إنما يكره التشبيك لمن كان في صلاة، أو من في حكمه، كالماشي للمسجد أو المنتظر فيه للصلاة، فأما من قام من الصلاة وانصرف منها، كما فعل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ =

ومن الدخيل على هذا العلم كذلك التوسع في إعراب ألفاظ الحديث، مما لا يزيد المعنى وضوحًا، ولا بيانًا.

قال الصدر القونوي[1] (٦٧٣هـ): «غالب ممن يتكلم على الأحاديث إنَّما يتكلم عليها من حيث إعرابها والمفهوم من ظاهرها بما لا يخفى على من له أدنى مُسكة في العربية، وليس في ذلك كبير فضيلة، ولا مزيد فائدة، إنَّما الشأن في معرفة مقصوده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبيان ما تضمنه كلامه من الحكم والأسرار بيانًا تعضده أصول الشريعة، وتشهد بصحته العقول السليمة، وما سوى ذلك ليس من الشرح في شيء».[2]

= لما سلم من ركعتين وقام إلى الخشبة المعترضة، فإنه صار منصرفًا من الصلاة لا منتظراً لها، فلا يضره التشبيك حينئذ. أو أن من كان في صلاة ومنتظراً الصلاة في جماعة فهم على ائتلاف، فإذا شبك لم يؤمن أن يتطير بهم عدوهم، بأنهم سيختلفون. قال ابن رجب معقبًا: (وهو مناسبة بعيدة جداً؛ فإنَّ التشبيك كما مثل به الاختلاف والافتراق فقد مثل به الائتلاف والتعاون والتناصر ... فليس كراهته لمشابهته لمثل الافتراق بأولى من عدم كراهته لمشابهته لمثل التعاون والتعاضد والتناصر). فتح الباري لابن رجب (٣/ ٤٢٣- ٤٢٤).

(١) أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يوسف الرومي، الصوفي على مذهب أهل الوحدة. شيخ الاتحادية بقونية . صحب ابن عربي، ويُذكر أنَّه زوج أمه، وله تصانيف في السلوك على مذهبه نسأل الله العافية، قال عنه ابن تيمية: النصراني الاتحادي الفيلسوف. مجموع الفتاوى (٢/ ٩٢)، تاريخ الإسلام للإمام الذهبي (٥٠/ ٩٢).

(٢) نقله المناوي في فيض القدير (١/ ٣، ٤)، المطالع والأصول في فهم أحاديث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١/ ٣٤٤).

المطلب الثالث

واضع علم شرح الحديث

لا شك أنَّ أول كلامٍ محفوظٍ في هذا العلم هو كلام المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفسُه إذ كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحدّث أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بالحديث فربما لم يتبينوا معناه أو مراد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به أو أشكل عليهم فهمه أو نحو ذلك فيفسره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم ويشرحه، ويُظهر مراده، ويزيل ما أشكل عليهم منه، وهذا كثيرٌ جداً في الأحاديث، ومن ذلك:

ما جاء عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟). قَالُوا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ). قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: (إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ)[1].

وكذا ما جاء عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟). قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لاَ دِرْهَمَ لَهُ وَلاَ مَتَاعَ. فَقَالَ: (إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلاَةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى

(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة (٢٥٨٩).

مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ)[١].

وما جاء عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ، فَقَالَ: مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ. قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ: مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ؟ قَالَ: الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللهِ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ[٢].

وما جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ. قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ)[٣].

وفي حديث عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ) قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ: مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ. قَالَ: (فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالُ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ)[٤].

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم (٢٥٨١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب سكرات الموت (٦٥١٢، ٦٥١٣). ومسلم في كتاب الجنائز، باب ما جاء في مستريح ومستراح منه (٩٥٠).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما (٢٨٨٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب ما قدم من ماله فهو له. (٦٤٤٢).

وفي حديث أَبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ. قِيلَ: وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ؟ قَالَ: زَهْرَةُ الدُّنْيَا. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ، فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ قَالَ: أَنَا. قَالَ: أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمِدْنَاهُ حِينَ طَلَعَ ذَلِكَ. قَالَ: لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ، إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرَةِ .. الحديث(١).

وعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ عَلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ: وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: (عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ)(٢).

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب الصدقة على اليتامى (١٤٦٥)، وفي كتاب الجهاد، باب فضل النفقة في سبيل الله (٢٨٤٢) وفي كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (٦٤٢٧). وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا (١٠٥٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (٢٠٠٢).

ومـن ذلك حديث أَبـي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُـولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَنْ أَبَى) قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ: وَمَنْ يَأْبَى! قَالَ: (مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى)[1].

فهذه الأحاديث فيها تفسـير وشرح من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لشيءٍ من كلامه، فقد شرح معنى الغيبة، والمراد بالمفلس، والمستريح والمستراح منه، وبيّن معنى الهرج، ومعنى طينة الخبال، ومعنى بركات الأرض وغير ذلك مما تقدم في الأحاديث.

وكذلـك صنع صحابـة النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورضي عنهـم من بعده وعلـى رأسـهم أبـو بكر الصديـق وعمر الفـاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ اللـذان هما السمع والبصر[2] واللذان لطالما خرج ودخل معهما، ومن ذلك:

---

(١) أخرجـه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسـنة، باب الاقتداء بسـنن رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧٢٨٠).

(٢) قـال أبـو عيسـى الترمذي في كتـاب المناقب، بـاب في مناقب أبي بكـر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كليهمـا (٣٦٧١): حدثنا قتيبة حدثنا ابن أبي فديك عن عبد العزيز بن المطلب عن أبيه عن جده عبد الله بن حنطب: أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى أبا بكر وعمر فقال: (هذان السـمع والبصر). قال: وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وهذا حديث مرسل، وعبد الله بن حنطب لم يدرك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وأخرجه الحاكم في مسـتدركه (٤٤٣٢) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

ما رواه أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: (إِنَّ عَبْدًا خَيَّرَهُ اللهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ). فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَعَجِبْنَا لَهُ! وَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ يُخْبِرُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدٍ خَيَّرَهُ اللهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا !! فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ .. الحديث[1].

ومن ذلك ما رواه أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ . فَمَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ . عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ، إِلاَّ بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ). قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا. قَالَ عُمَرُ: فَوَاللهِ مَا هُوَ

(١) أخرجه في البخاري في كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد (٤٦٦)، وكتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر) (٣٦٥٤)، وكتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه إلى المدينة (٣٩٠٤). ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢٣٨٢).

إِلاَّ أَنْ رَأَيْتُ أَنْ قَدْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ[1].

وعَنْ حُذَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ الْفِتْنَةِ، قَالَ: قُلْتُ أَنَا أَحْفَظُهُ كَمَا قَالَ. قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ. فَكَيْفَ قَالَ؟: قُلْتُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلاَةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْمَعْرُوفُ. قَالَ: لَيْسَ هَذِهِ أُرِيدُ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: قُلْتُ: لَيْسَ عَلَيْكَ بِهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَأْسٌ، بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ. قَالَ: فَيُكْسَرُ الْبَابُ، أَوْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: فَإِنَّهُ إِذَا كُسِرَ لَمْ يُغْلَقْ أَبَدًا، قَالَ: قُلْتُ: أَجَلْ. فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مَنِ الْبَابُ. فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ. قَالَ: فَسَأَلَهُ. فَقَالَ: عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْنَا: فَعَلِمَ عُمَرُ مَنْ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ،كَمَا أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَةً، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ[2].

---

(١) أخرجه في البخاري في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (١٤٠٠)، وباب أخذ العناق فى الصدقة (١٤٥٦)، وكتاب استتابة المرتدين، باب قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة (٦٩٢٥)، وكتاب الاعتصام بالكتاب، باب الاقتداء بسنن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧٢٨٥). ومسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويقيموا الصلاة ...(٢٠).

(٢) أخرجه في البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة (٥٢٥)، وفي كتاب الصوم، باب الصوم كفارة (١٨٩٥)، وفي كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٨٦)، وفي كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر (٧٠٩٦).

وفي رواية مسلم: قَالَ عُمَرُ: أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْفِتَنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ: فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ. فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ: أَنْتَ لِلَّهِ أَبُوكَ. قَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ: عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا، فَلاَ تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ. وَالآخَرُ: أَسْوَدُ مُرْبَادًّا كَالْكُوزِ مُجَخِّيًا، لاَ يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلاَ يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلاَّ مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ). قَالَ حُذَيْفَةُ: وَحَدَّثْتُهُ أَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا يُوشِكُ أَنْ يُكْسَرَ. قَالَ عُمَرُ: أَكَسْرًا لاَ أَبَا لَكَ، فَلَوْ أَنَّهُ فُتِحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُعَادُ. قُلْتُ: لاَ، بَلْ يُكْسَرُ. وَحَدَّثْتُهُ أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ. حَدِيثًا لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ. قَالَ أَبُو خَالِدٍ[1]: فَقُلْتُ لِسَعْدٍ[2]: يَا أَبَا مَالِكٍ مَا أَسْوَدُ مُرْبَادًّا؟ قَالَ: شِدَّةُ الْبَيَاضِ فِي سَوَادٍ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا الْكُوزُ مُجَخِّيًا؟ قَالَ: مَنْكُوسًا[3].

---

(١) هو الأحمر الكوفي الجعفري سليمان بن حيان، أخرجه له الجماعة توفي (١٩٠هـ). تقريب التهذيب برقم (٢٥٤٧).

(٢) هو سعد بن طارق بن أشيم أبو مالك الأشجعي الكوفي أخرج له البخاري تعليقًا ومسلم وأصحاب السنن، مات في حدود (١٤٠هـ). تقريب التهذيب برقم (٢٢٤٠).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أنَّ الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا وإنه يأرز بين المسجدين (١٤٤)، وفي كتاب الفتن، باب في الفتنة التي تموج كموج البحر (بنفس رقمه في كتاب الإيمان ١٤٤).

وكذا سائر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا كما يروون أحاديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن جاء من بعدهم من التابعين يُبيّنون لهم معانيها والمراد بها ويُزيلون ما أشكل عليهم من فهمها، وهكذا سار التابعون لهم مع من جاء بعدهم [1].

❋❋❋

(١) سيأتي بعون الله وتوفيقه الحديث عن نشأة هذا العلم .

المطلب الرابع

استمداد هذا العلم[1]

علم شرح الحديث يستمد من:

١. القرآن الكريم.

٢. الحديث النبوي.

٣. كلام الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٤. كلام الأئمة من التابعين ومن تبعهم بإحسان.

٥. لغة العرب[2].

❋❋❋

(١) السين والتاء للطلب، يعني: طلب المدد. قال محمد الطاهر بن محمد ابن عاشور التونسي (١٣٩٣هـ): (استمداد العلم: يراد به توقفه على معلوماتٍ سابقٌ وجودُها على وجود ذلك العلم عند مُدَوِّنِيهِ؛ لتكون عونًا لهم على إتقان تدوين ذلك العلم، وسمي ذلك في الاصطلاح بالاستمداد عن تشبيه احتياج العلم لتلك المعلومات بطلب المدد). التحرير والتنوير (١/ ١٨).

(٢) وسيأتي بيانها قريبًا بإذن الله تعالى.

المطلب الخامس

منزلته بين علوم الشريعة

علوم الشريعة كلها راجعة إلى كتاب الله وسنة النبي المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمدارها عليهما، وهي إنما منهما تستقي، فهما الأصلان وما سواهما متفرعٌ عنهما ومقتفي، وتابع لهما ومقتدي، ولذلك عَدَّ العلماء فقه الحديث وشرحه وبيانه ثمرة العلوم، وقوام الشريعة.

قال أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ) في كتابه: معرفة علوم الحديث: (النوع العشرين من هذا العلم بعد معرفة ما قدمنا ذكره من صحة الحديث إتقان ومعرفة لا تقليداً وظناً معرفة فقه الحديث؛ إذ هو ثمرة هذه العلوم، وبه قوام الشريعة).[(١)]

بل قد قال الإمام علي بن عبد الله بن المديني[(٢)] (٢٣٤هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ:

---

(١) (١١٢).

(٢) هو الإمام أحد الأعلام أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي، مولاهم البصري، الحافظ، صاحب التصانيف، قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند ابن المديني . وقال أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ: ابن المديني أعلم باختلاف الحديث من أحمد بن حنبل . وقال عبد الرحمن بن مهدي رَحِمَهُ اللَّهُ: علي بن المديني: أعلم الناس بحديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخاصة بحديث سفيان بن عيينة توفي سنة (٢٣٤هـ). السير (١١/ ٤١)، الشذرات (٢/ ٨١).

(التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم) [١].

وهذا أمير المؤمنين بالحديث سفيان الثوري (١٦١ هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: (تفسير الحديث خير من الحديث)[٢]. يعني سماعه وحفظه[٣].

ولقد تمنى الإمام عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨ هـ) أنَّه قرن الأحاديث بشرحها وبيان معانيها، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (لو استقبلت من أمري ما استدبرت لكتبت بجنب كل حديث تفسيره) [٤].

ولمنزلة هذا العلم ومكانته وقدره فقد اعتنى به أهل العلم عناية فائقة، وكثرة مؤلفاتهم شاهدةٌ بذلك وناطقة، قال الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إنَّ فقه الحديث وغريبه لا يُحصى كم صُنِّفَ في ذلك، بل لو ادَّعى مدعٍ أنَّ التصانيف التي جُمعت في ذلك أجمع من التصانيف التي جمعت في تمييز الرجال وكذا في تمييز الصحيح من السقيم لما أبعد بل ذلك هو الواقع)[٥].

---

(١) المحدث الفاصل (٣٢٠)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢١١)، سير أعلام النبلاء(١١/ ٤٨).

(٢) ذم الكلام وأهله (٥/ ١٠٦)، أدب الإملاء والاستملاء (٦١).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٤٤)، الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١١١)، أدب الإملاء والاستملاء (٦١).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١١١)، أدب الإملاء والاستملاء (٦١).

(٥) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٣٠).

المطلب السادس

حكم تعلمه

۞ **تعلُّم شرح الحديث ومعانيه يُمكن أن يُجعل على ضربين:**

الأول: فرض على الأعيان: وهو ما لا يسع المسلم جهله من مثل:

* علم معاني الأحاديث التي يتوقف عليها صحة إيمان العبد، كأُصول الإيمان الستة، الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره وحلوه ومره.
* علم معاني الأحاديث التي يتوقف عليها صحة العبادة، كعلم ما يخص العبد من شرائع الإسلام كعلم الوضوء والصلاة والصيام والحج والزكاة وتوابعها وشروطها ومبطلاتها.
* علم معاني الأحاديث التي بيَّنت المحرمات التي يجب على العبد اجتنابها، ويأثم إن وقع بها.
* علم معاني الأحاديث التي بيَّنت أحكام المعاشرة والمعاملة التي يحتاجها العبد بسبب مخالطةٍ أو معاملةٍ أو ولايةٍ ونحوها، والواجب عليه منها يختلف باختلاف أحوال الناس ومنازلهم، فليس الواجب على الحاكم مع رعيته كالواجب على الرجل مع أهله وجيرته، وليس الواجب على التاجر في تعلم أحكام البيع

كالواجب على من لا يبيع ولا يشتري إلا ما تدعو الحاجة إليه، وتفصيل هذه الجملة لا ينضبط بحد لاختلاف الناس في أسباب العلم الواجب[1].

وهذا الضرب يستوي فيه عوام المسلمين وخاصتهم.

الثاني: فرض كفاية على عامة الناس، إذا قام به من يكفي سقط عن الآخرين، وهو متعيّن على من يتكلّم في شرع الله ودينه وأحكامه، إذ أنَّ إصابة الحق والهدى ومعرفة مراد الله تعالى ومراد رسوله ﷺ متوقفةٌ على معرفة معاني الأحاديث النبوية.

❋❋❋

(١) يُنظر: مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ١٥٦).

المطلب السابع

فضله وثمرته

لشرح الحديث النبوي فضله وثمرته التي لا تخفى، من ذلك:

١. أنَّ شرح الحديث يكتسب فضله وشرفه من فضل وشرف مُتعلقه وهو كلام النبي الكريم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -بأبي هو وأمي والناس أجمعين-.

٢. أنَّ شرح الحديث ومعرفة معانيه هو نصف العلم كما تقدم ذكره قريباً عن الإمام ابن المديني (٢٣٤هـ).

٣. أنَّ شرح الحديث عليه قوام الشريعة، وهو ثمرة العلوم كما تقدم ذكره قريباً عن أبي عبد الله الحاكم (٤٠٥هـ).

٤. أنَّ الفقه في الدين الدال على إرادة الله تعالى بعبده خيراً -كما في الحديث: (من يُرد اللهُ به خيراً يُفَقِّهْهُ في الدين)[(١)] - متوقف

(١) من حديث معاوية في البخاري في كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين (٧١)، وفي كتاب فرض الخمس، باب قول الله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ (٣١١٦)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون) وهم أهل العلم (٧٣١٢). ومسلم في كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، وكتاب الإمارة، باب قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم) (١٠٣٧).

على هذا العلم. قال الخطيب البغدادي[1] (٤٦٣هـ): (وليعلم أنَّ الإكثار من كَتْب الحديث وروايته لا يصير بها الرجل فقيهـًا، إنَّما يتفقَّه باستنباط معانيه وإنعام التفكر فيه)[2].

٥. أنَّ معرفة المقبول من الأحاديث والمردود وسيلةٌ، غايتُها الظفر بـكلام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتَبيُّن معانيه وفهم دلالاته والفقه فيه. قال أبو عمرو ابن الصلاح (٦٤٣هـ): (لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على سماع الحديث، وكَتْبه دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل، وبغير أن يحصل في عداد أهل الحديث، بل لم يزد على أن صار من المتشبهين المنقوصين، المتحلين بما هم منه عاطلون)[3].

٦. أنَّ علم شرح الحديث من أشرف وأعظم أنواع العلم النافع التي جاءت نصوص الكتاب والسنة في بيان فضله ومنزلة أهله.

---

(١) أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، أبو بكر الخطيب، الحافظ الكبير، أحد أعلام الحفاظ ومهرة الحديث، عُرف بالفصاحة والأدب، تفقه على فقهاء الشافعية، له مصنفات منتشرة منها: "تاريخ بغداد"، و"شرف أصحاب الحديث"، توفي سنة (٤٦٣هـ). السير (١٨/ ٢٧٠)، طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي (٣/ ١٢).

(٢) نصيحة أهل الحديث (٣٧).

(٣) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (٢٥٠).

المطلب الثامن

طرق شرح الحديث[1]

لشرح الحديث طرق، هي:

١. شرح الحديث بالحديث.

٢. شرح الحديث بأقوال الصحابة.

٣. شرح الحديث بأقوال التابعين.

٤. شرح الحديث بلغة العرب.

٥. شرح الحديث بالرأي أو الاجتهاد.

❊❊❊

(١) سيأتي الحديث في الباب الثاني بعون الله وتيسيره عن طرق شرح الحديث وقواعد كل طريقة؛ ولذلك اكتفي هنا بتعداد هذه الطرق تجنباً للتكرار.

المبحث الثاني

نشأة علم شرح الحديث ومراحله

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

نشأة علم شرح الحديث

تقدم عند الكلام على واضع علم شرح الحديث أنَّ أول من شرح الحديث هو النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفسه، إذ كان يفسر للصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ويُبيّن لهم المعاني، ويُظهر لهم المراد ويزيل لهم الإشكال كما فسر لهم الغيبة، والمراد بالمفلس، والمستريح والمستراح منه، وبيّن معنى الهرج، ومعنى طينة الخبال، ومعنى بركات الأرض والمقصود بالفأل في جملة وافرة من الأمثلة على الشرح النبوي للحديث النبوي على صاحبه التسليم والصلوات، وعليه فتكون نشأة هذا العلم متقدمةً جداً، وإن شئتَ فقل إنَّ نشأة علم شرح الحديث بدت متزامنةً مع الحديث نفسه .

ومن ثمَّ رعى هذا العلم كبار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الملازمين لنبي الهُدى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذين هم أعلم الناس بكلامه وأعرفهم بمراده وأفقههم بدينه كأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعليٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ومن بعد هؤلاء فقهاء الصحابة وعلماؤهم فقد كانت عامة مجالسهم الاشتغال بالحديث النبوي وتفسيره وبيانه، **ومن ذلك:**

ما جاء عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُزَابَنَةُ: بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالْكَرْمِ كَيْلًا[1]. فهذا عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يروي نهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن المزابنة ثم يتبع الروايةَ التفسيرَ والبيانَ.

وكذا ما جاء عَنْ أَبِي نَضْرَةَ[2] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ، فَلَمَّا انْقَضَيْنَ أَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَقُوِّضَ، ثُمَّ أُبِينَتْ لَهُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأُعِيدَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّهَا كَانَتْ أُبِينَتْ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ، وَإِنِّي خَرَجْتُ لأُخْبِرَكُمْ بِهَا، فَجَاءَ رَجُلاَنِ يَحْتَقَّانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ فَنُسِّيتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، الْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ». قَالَ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام (٢١٧١، ٢١٧٢)، وباب بيع المزابنة (٢١٨٥)، باب بيع الزرع بالطعام كيلا (٢٢٠٥). ومسلم كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا (١٥٤٢).

(٢) هو المنذر بن مالك بن قُطَعَةَ العبدي العَوَقي البصري، مشهور بكنيته، ثقة، أخرجه له البخاري في التاريخ، ومسلم في الصحيح، وأصحاب السنن، مات (١٠٨) أو (١٠٩). تقريب التهذيب برقم (٦٩٣٨).

أبو نَضْرَةَ: قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا. قَالَ أَجَلْ. نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ. قَالَ: قُلْتُ: مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ؟ قَالَ: إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَهْيَ التَّاسِعَةُ، فَإِذَا مَضَتْ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ، فَإِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ[1].

■ **وهذا الحديث فيه مسائل فيما يتصل بما نحن بصدده، وهي:**

* **الأولى:** شهادة أبي نَضْرَةَ بعلم الصحابة بمعاني الأحاديث.
* **الثانية:** إقرار أبي سعيد الخُدريِّ له بذلك.
* **الثالثة:** تقرير أبي سعيد الخُدريِّ لقاعدةٍ مهمةٍ من قواعد شرح الحديث وهي: أنَّ صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحق بتفسير وبيان الحديث من التابعين، وغيرُهم من باب أولى.
* **الرابعة:** سؤال التابعي الصحابي بيان معنى الحديث وشرحه.
* **الخامسة:** تفسير الصحابي للحديث وبيانه.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها (١١٦٧) وأصله في البخاري: (٦٦٩، ٨١٣، ٨٣٦، ٢٠١٦، ٢٠١٨، ٢٠٢٧، ٢٠٣٦، ٢٠٤٠).

ومـن بعد الصحابـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حمل راية الحديث روايـةً ودرايةً التابعين لهم بإحسـان فاعتنوا ببيانه وشـرحه كعنايتهـم بتلقيه وتبليغـه وروايته، ومن ذلك:

قـول الإمام محمد بن شـهاب الزهري[1] (١٢٥هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ في تعليقه علـى حديث أُسَـامَةَ بْـنِ زَيْدٍ عِنْدَمَا سَـأَلَ رَسُـولَ اللهِ، أَيْنَ تَنْـزِلُ غَدًا فِي حَجَّتِـك؟ قَـالَ: (وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيـلٌ مَنْزِلاً). ثُمَّ قَالَ: نَحْـنُ نَازِلُونَ غَداً بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحَصَّب، حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ. وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشـاً عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَنْ لاَ يُبَايِعُوهُمْ وَلاَ يُؤْوُوهُمْ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالْخَيْفُ الْوَادِي[2].

---

(١) محمـد بن مسـلم بـن عبيد الله بن عبد الله بن شـهاب بن عبد الله بـن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشـي الزهري أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه، مات سـنة (١٢٥هـ) وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين. التقريب(٦٢٩٦).

(٢) متفـق عليـه: أخرجه البخاري في كتاب الحـج، باب توريث دور مكة وبيعها وشـرائها (١٥٨٨)، وفي كتـاب الجهاد، باب إذا أسـلم قـوم في دار الحرب، ولهم مال وأرضون، فهـي لهـم (٣٠٥٨)، وفي المغازي، بـاب أين ركز النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الراية يوم الفتح (٤٢٨٢)، وفي الفرائض، باب لا يرث المسـلم الكافر ولا الكافر المسـلم، وإذا أسـلم قبـل أن يقسـم الميراث فلا ميراث لـه (٦٧٦٤)، وأخرجه مسـلم في كتاب الحج، باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها (١٣٥١).

وقول الإمام مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ[1] (١١٠هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعليقه على حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَسَيَرَانِي فِي الْيَقَظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي[2]. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ البُخَارِيُّ[3]: قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِذَا رَآهُ فِي صُورَتِهِ[4].

وتفسير التابعين لحديث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشرحه كثير جداً، وسيأتي في مواضع من هذه الرسالة بيان لجملة من أمثلته وتطبيقاته بعون الله وتوفيقه.

---

(١) محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري، ثقة، ثبت، عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، مات سنة (١١٠ هـ) التقريب (٥٩٤٧).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١٠)، كتاب الأدب، باب من سمى بأسماء الأنبياء (٦١٩٧)، كتاب التعبير، باب من رأى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام (٦٩٩٣)، وأخرجه مسلم في كتاب الرؤيا، باب قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من رآني فِي المنام فقد رآني (٢٢٦٦)، (٢٢٦٧).

(٣) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه، وقيل: بذدزبه - لفظة بخارية تعني الزراع- الجعفي، الإمام الحافظ، صاحب الجامع الصحيح المعروف بصحيح البخاري وغيره من الكتب، ولد في بخارى ونشأ يتيمًا، قام برحلة طويلة في طلب العلم، وكان آية في الحفظ وسعة العلم والذكاء. قالوا: لم تخرج خراسان مثله، توفي سنة (٢٥٦هـ). مقدمة كتابه: التاريخ الصغير، الجرح والتعديل (٧/ ١٩١)، السير (١٢/ ٣٩١).

(٤) البخاري في كتاب التعبير، باب من رأى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام (٦٩٩٣).

وعليه فتكون نشـأة هـذا العلم من بداية هـذا الأمر إلى عصـر التابعين، ويُمكـن جعلهـا المرحلة الأولى من مراحل هذا العلـم، وهي مرحلة ما قبل التدوين.

❊❊❊

المطلب الثاني

مراحل علم شرح الحديث

الناظر في علم شرح الحديث النبوي يرى أنَّه مرَّ بمراحل ثلاث، هي على النحو التالي:

۞ المرحلة الأولى:

يُمكن جعل المرحلة الأولى من مراحل هذا العلم هو ما تكلمنا عنه في نشأة هذا العلم، **وهي مرحلة ما قبل التدوين**، ونقصد التدوين المستقل لهذا العلم.

۞ المرحلة الثانية:

وهي مرحلة بداية التدوين المستقل لهذا العلم أو نوعٍ منه، **وهي تدوين غريب الحديث**، فقد كانت بداية التدوين في أواخر القرن الثاني الهجري، ومن بواكير المؤلفات في هذا الشأن ما وضعه الحافظ أبو الحسن النضر بن شُمَيْل المازني البصري النحوي[1] (٢٠٣هـ).

---

(١) ابن خرشة بن زيد العلامة، الإمام، الحافظ، نزيل مرو، وعالمها، وكان من فصحاء الناس وعلمائهم بالأدب، وأيام الناس، ولد في حدود سنة (١٢٢هـ)، مات في آخر يوم من ذي الحجة، سنة (٢٠٣هـ)، ودفن في أول المحرم. طبقات ابن سعد (٧/ ٣٧٣)، التاريخ الكبير (٨/ ٩٠)، السير (٩/ ٣٢٨).

قال أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ): (فأول من صنف الغريب في الإسلام النضر بن شميل، له فيه كتاب، هو عندنا بلا سماع)[(١)].

ومما كُتب في البدايات كذلك كتاب أبي عبيدة مَعْمَر بن المثنّى التميمي[(٢)] (٢١٠هـ) فقد جمع من ألفاظ غريب الحديث والأثر كتاباً صغيراً ذا أوراق معدودات، ولم تكن قِلَّتُهُ لجهله بغريب الحديث، وإنَّما كان ذلك لأمرين:

- أحدهما: أنَّ البدايات من شأنها أن تكون قليلةً ثم تكثُر وصغيرةً ثم تكبُر.
- الثاني: معرفة الناس وقتئذ بعامة معاني الألفاظ، فلما عمَّ الجهل ظهرت الحاجة لبيان المزيد من الغريب[(٣)].

---

(١) معرفة علوم الحديث (١٤٦)، يُنظر: كشف الظنون (٢/ ١٢٠٣)، الرسالة المستطرفة (١٥٥).

(٢) مولاهم، البصري، النحوي، صاحب التصانيف، ولد: في سنة (١١٠هـ)، في الليلة التي توفي فيها الحسن البصري، كان من بحور العلم، ومع ذلك فلم يكن بالماهر بكتاب الله، ولا العارف بسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا البصير بالفقه واختلاف أئمة الاجتهاد. سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٤٥).

(٣) النهاية (١/ ٥). ذكر الخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ) أنَّ كتاب أبي عبيدة مَعْمَرُ بن المثنى التميمي (٢١٠هـ) هو أول ما وضع في هذا الفن. تاريخ بغداد (١٢/ ٤٠٥). ويؤيده في ذلك نخبة من المؤرخين، كابن الأثير (٦٠٦هـ) النهاية (١/ ٥)، ياقوت (٦٢٦هـ) معجم الأدباء (٦/ ٢٧٠٤)، والسيوطي (٩١١هـ)، بغية الوعاة (٢/ ٢٩٤). ويُنظر: كشف الظنون (٢/ ١٢٠٣).

ومن العلماء الذين تركوا مصنفات في هذا العلم:

* أبو علي البصري محمد بن المستنير المعروف بقطرب[١] (٢٠٦هـ) وكتابه: غريب الآثار.

* وأبو زيد سعيد بن أوس الأنصاري[٢] (٢١٥هـ)[٣].

* وأبو سعيد عبد الملك بن قُرَيب بن عبد الملك الأصمعي[٤] (٢١٦هـ)[٥].

ومن أوائل ما وصلنا كتاب غريب الحديث لأبي عُبيد القاسم بن سلَّام الهروي البغدادي (٢٢٤هـ).

---

(١) نحوي من أهل البصرة، كان يرى رأي المعتزلة النظامية، من علماء النحو وشيوخه، وكان ذا أدب ولغة، وهو أول من وضع المثلث في اللغة وله تصانيف عديدة. وفيات الأعيان (٤/ ٣١٢)، وشذرات الذهب (٣/ ٣٣).

(٢) الإمام، العلامة، حجة العرب، أبو زيد سعيد بن أوس بن ثابت بن بشير ابن صاحب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبي زيد الأنصاري، البصري، النحوي، صاحب التصانيف ولد: سنة نيف وعشرين ومائة .سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٩٤).

(٣) الفهرست (٨١).

(٤) الإمام، العلامة، الحافظ، حجة الأدب، لسان العرب، نسبة إلى جده أصمع، كان الرشيد يسميه:شيطان الشعر، يحفظ أكثر من عشرة آلاف أرجوزة . تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم (٢٢٢)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٧٥).

(٥) الفهرست (٨٢)، كشف الظنون (٢/ ١٢٠٣).

يقول هلال بن العلاء بن هلال الباهلي أَبُو عمر الرَّقِّي[1] (٢٨٠هـ): (مَنَّ اللهُ تعالي ذكره على هذه الأمة بأربعة: بالشافعي (٢٠٤هـ) بفقه أحاديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبأبي عبيد (٢٢٤هـ) فسر غرائب أحاديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبيحيى بن معين (٢٣٣هـ) نفى الكذب عن أحاديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبأحمد بن جنبل (٢٤١هـ) ثبت في المحنة بأمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لولاهم لذهب الإسلام صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[2].

ولهذا الكتاب مكانة عالية والقدوة في هذا الشأن، لا سيما لدى طلبة العلم في زمنه، فقد أفنى فيه عُمره حيث جمعه في أربعين سنة[3].

قال ابن قتيبة الدِّينَوري (٢٧٦هـ): (وقد كان تَعَرُّفُ هذا وأشباهِه عسيراً فيما مضى على طلبة العلم، لحاجته إلى أن يسأل عنه أهل اللغة. ومن يكمل فَهْمُه منهم ليُفسر غريب الحديث وَفْتَقَ معانيه وإظهار غوامضه قليل، فأمَّا في زماننا هذا فقد كُفِي حملةُ الحديث مؤونةَ التفسير والبحث بما ألَّفه أبو عبيد)[4].

---

(١) ابن أبي عطية، الحافظ، الإمام، الصدوق، عالم الرقة، أبو عمر الباهلي، مولى قتيبة بن مسلم، الأمير، الرقي، الأديب. سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٠٩)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦١٢).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (١٤٦).

(٣) كشف الظنون (٢/ ١٢٠٣).

(٤) غريب الحديث له (١/ ١٥٠)، ويُنظر: تاريخ بغداد (١٢/ ٤٠٥).

* **ومن كتب الغريب كذلك كتاب غريب الحديث لعبد الله بن مسلم بن قتيبة (٢٧٦هـ)**، فقد أفاد من صنيع من تقدَّمه. ويرى ابن قتيبة أنَّه وجد جملة من الأحاديث عند أبي عبيد مُفَسَّرة على نحوٍ مجانبٍ للصواب، فخالفه في تفسيرها، وأورد أحاديث لم يذكرها سَلَفُه.

* **ومن كتب الغريب كتاب غريب الحديث للإمام أبي إسحاق إبراهيم ابن إسحاق الحربي (٢٨٥هـ).**

ثم كثُرت المصنفات في هذا الفن:

* ككتابٍ لمحمد بن يزيد الثمالي المعروف بالمبرد [(١)] (٢٨٥هـ).
* وكتابٍ لأبي العباس أحمد بن يحيى المعروف بثعلب [(٢)] (٢٩١هـ).
* وكتاب الدلائل في غريب الحديث لأبي محمد القاسم بن ثابت السَّرَقُسْطي [(٣)] (٣٠٢هـ).

---

(١) إمام النحو، أبو العباس، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي، البصري، النحوي، الأخباري، صاحب الكامل. سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٧٦).

(٢) ابن يزيد النحوي، مولى بني شيْبان، المعروف بثعلب، فاق مَن تقدَّم من الكوفيين وأهل عصره منهم، ناظر في النحو وله ثمان عشرة سنة، وصنَّف الكتب وله ثلاثٌ وعشرون سنة، وكان ثقةً صدوقًا حافظًا للُّغة عالمًا بالمعاني. طبقات النحويين واللغويين (١٤١).

(٣) العوفي، عُني بالحديث واللغة هو وأبوه، فأدخلا الأندلس علمًا كثيراً، ويقال: إنَّه أول من أدخل إليها كتاب العين، طُلب للقضاء فامتنع من ذلك، فأراد أبوه إكراهه عليه، فسأله الاستخارة ثلاثة أيام، فمات في هذه الثلاثة، وألّف الدلائل في شرح الحديث بلغ فيه الغاية من الإتقان، ومات قبل إكماله فأكمله أبوه بعده. بغية الوعاة (٢/ ٢٥٢).

* وكتاب لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري[1] (٣٠٤هـ).
* وكتاب لسليمان بن محمد الحامض[2] (٣٠٥هـ).
* وكتاب لسلمة بن عاصم النحوي[3] (٣١٠هـ).
* وكتاب للفضل بن خالد المروزي[4] (٣١١هـ).
* وكتاب لمحمد بن الحسن بن دريد الأزدي البصري[5] (٣٢١هـ).

---

(١) الإمام، الحافظ اللغوي ذو الفنون، المقرئ النحوي، ولد سنة (٢٧٢هـ)، وسمع في صباه باعتناء أبيه، صنف في علوم القرآن والغريب والمشكل والوقف والابتداء. طبقات النحويين واللغويين (١٧١)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٧٤).

(٢) سليمان بن محمد بن أحمد أبو موسى النحوي البغدادي المعروف بالحامض ، قال الخطيب: كان أوحد المذكورين من العلماء بنحو الكوفيين، وأخذ النحو عن ثعلب، وجلس موضعه، قيل: له الحامض، لشراسة أخلاقه. بغية الوعاة (١/ ٦٠١).

(٣) أبو محمد أخذ عن الفراء، وكان ثقة عالما حافظا . صنف: معاني القرآن، غريب الحديث، المسلوك في النحو. بغية الوعاة (١/ ٥٩٦).

(٤) أبو معاذ النحوي المروزي مولى باهلة، روى عن عبد الله بن المبارك وداود بن أبي هند، وعنه محمد بن شقيق والأزهري، وأكثر عنه في التهذيب؛ وذكره ابن حبان في الثقات، وصنّف كتابا في القرآن. ومات سنة إحدى عشرة ومائتين. بغية الوعاة (٢/ ٢٤٥).

(٥) مولده بالبصرة سنة ثلاث وعشرين ومائتين، وقرأ على علمائها، ثم صار إلى عمان فأقام بها إلى أن مات، انتهت إليه لغة البصريين، وكان أحفظ الناس، وأوسعهم علماً، وأقدرهم على الشعر، وتصدر ابن دريد في العلم ستين سنة . وكان يقال: ابن دريد أشعر العلماء وأعلم الشعراء. بغية الوعاة (١/ ٧٦).

* وكتاب لأبي الحسين عمر ابن القاضي أبي عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الأزدي[١] (٣٢٨هـ).
* وكتاب لمحمد بن أبي جعفر المنذري[٢] (٣٢٩هـ).
* وكتاب لمحمد بن عبد الواحد المعروف بغلام ثعلب[٣] (٣٤٥هـ).
* وكتاب لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري[٤] (٣٧٠هـ) وغيرها من الكتب في هذا الشأن.

---

(١) ناب في القضاء عن أبيه، فلما توفي أبوه أقر على القضاء، وكان إماماً بارعاً في العلوم الإسلامية، كبير القدر عارفاً بمذهب مالك، صنف مسنداً متقناً، وسمع من جده أحاديث. تاريخ الإسلام للإمام الذهبي (٢٤/ ٢٣٣).

(٢) الأستاذ أبو الفضل المنذري الهروي اللغوي الأديب أخذ العربية عن ثعلب والمبرد. وله عدة مصنفات: منها نظم الجمان، والملتقط، والفاخر، والشامل. روى عنه الأزهري، فأكثر إملاء التهذيب بالرواية عنه. بغية الوعاة (١/ ٧٢).

(٣) أبو عمر الزاهد المطرز اللغوي غلام ثعلب، قال التنوخي: لم أر قط أحفظ منه، أملي من حفظه ثلاثين ألف ورقة، ولسعة حفظه نسب إلى الكذب، وقال الخطيب: كان أهل اللغة يطعنون عليه، وأمَّا أهل الحديث فيصدقونه ويوثقونه. بغية الوعاة (١/ ١٦٤).

(٤) ابن الأزهر بن طلحة بن نوح الأزهري اللغوي الأديب الهروي الشافعي، وورد بغداد وأسرته القرامطة، فبقي فيهم دهراً طويلاً. وكان رأساً في اللغة، أخذ عن الهروي صاحب الغريبين . وله من التصانيف، منها: التهذيب في اللغة، وكان عارفاً بالحديث، عالي الإسناد، ثخين الورع. بغية الوعاة (١/ ١٩).

واستمرت المصنفات إلى أن جاء الإمام أبو سليمان حمْد بن محمد الخطَّابي (٣٨٨هـ) الذي ساهم في هذه المرحلة من مراحل علم شرح الحديث بوضع كتابه في غريب الحديث، وبدأ مرحلةً جديدةً من مراحل هذا العلم بوضعه لكتاب معالم السنن وأعلام الحديث كما سأذكره في المرحلة الثالثة إن شاء الله تعالى.

وكذلك استمرت المصنفات في غريب الحديث بعد الإمام الخطابي بل تكاثرت ومن ذلك:

* كتابُ الغريبين لأبي عبيد أحمد بن محمد العبدي الهَرَوِيّ[(١)] (٤٠١هـ).

وقد كتبت على هذا المصنف كتابات:

كتقريب الغريبين لسليم بن أيوب الرازي[(٢)] (٤٤٧هـ).

---

(١) ابن عبد الرحمن الباشاني، وله أيضاً كتاب ولاة هراة، قال ياقوت: قرأ على أبي سليمان الخطابي، وأبي منصور الأزهري، وروى عنه عبد الواحد المليجي وأبو بكر الأردستاني. بغية الوعاة (١/ ٣٧١).

(٢) أبو الفتح تفقه وهو كبير، وكان يشتغل فى أول عمره بالنحو، واللغة، والتفسير، والمعانى، ثم بالحديث، ثم رحل إلى بغداد، واشتغل بالفقه على الشيخ أبى حامد الأسفراييني، وغرق سليم فى بحر القلزم عند ساحل جدة بعد عوده من الحج . وكان قد نيف على الثمانين. تهذيب الأسماء واللغات (٣٢٥)، طبقات الشافعية الكبرى (٤/ ٣٨٨).

واختصار الوزير أبو المكارم علي بن محمد النحوي[1] (٥٦١هـ).

وذيل عليه لمحمد بن علي الغساني المالقي المعروف بابن عسكر[2] (٦٣٦هـ) في كتابه المشرع الروي في الزيادة على غريبي الهروي.

نبه على أخطائه أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي[3] (٥٥٠هـ).

* كتاب سمط الثريا في معاني غريب الحديث لإسماعيل بن الحسن بن علي الغازي[4] (٤٠٢هـ).

---

(١) كان قيماً بالنحو واللغة، كاتباً بليغاً، حسنَ الخط، بارعاً في الأدب، وله: مختصر الغريبين، مختصر إصلاح ابن السكيت، سافر إلى الشام، واتصل بالملوك، وتولى المناصب . بغية الوعاة (٢/ ٢٠١).

(٢) كان نحويا ماهراً مقرئاً، مجوداً، متوقد الذهن، متفنناً في جملة معارف، ذا خط صالح، من رواة الحديث، تاريخياً حافظاً، فقيهاً مشاوراً، دربا بالفتوى، متين الدين، تام المروءة، معظماً عند الخاصة والعامة حسن الخلق والعشرة، رحب الصدر، مسارعاً إلى قضاء حوائج الناس. بغية الوعاة (١/ ١٧٩).

(٣) الإمام، المحدث، الحافظ، مفيد العراق توفي أبوه المحدث ناصر شابا، فلقنه جده أبو حكيم القرآن، وكان فصيحا، مليح القراءة، قوي العربية، بارعا في اللغة، جم الفضائل. سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢٦٦).

(٤) أبو القاسم، شمس الأئمة البيهقي، كان جامعاً لفنون الآداب، وله تصانيف، منها كتاب في اللغة، وكتاب سمط الثريافي معاني غريب الحديث، وكتاب في الخلاف، وكتاب نقض الاصطلام. بغية الوعاة (١/ ٤٤٥).

* كتاب تفسير غريب ما في الصحيحين لمحمد بن فتوح الحميدي[1] (٤٨٨هـ).
* وكتاب التهذيب في غريب الحديث لأبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الشافعي الروياني[2] (٥٠٢هـ).
* وكتاب الفائق في غريب الحديث لمحمود بن عمر الزمخشري[3] (٥٨٣هـ).
* كتاب مشارق الأنوار لأبي الفضل القاضي عياض[4] (٥٤٤هـ).
* كتاب تذكرة الأريب في تفسير غريب الحديث لأبي الفرج

---

(١) الإمام، القدوة، الأثري المتقن، الحافظ، شيخ المحدثين، أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن يصل الأزدي، الحميدي، الأندلسي، الميورقي، الفقيه، الظاهري، صاحب ابن حزم وتلميذه . سير أعلام النبلاء (١٩/ ١٢٠).

(٢) فخر الإسلام القاضي، شيخ الشافعية وصاحب التصانيف وشافعي الوقت، برع في المذهب حتى كان يقول: لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من حفظي، وكان فيه إيثار للقاصدين إليه، وقد قُتل بجامع آمل عند ارتفاع النهار بعد فراغه من الإملاء يوم الجمعة حادي عشر المحرم . شذرات الذهب (٤/ ٤).

(٣) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الزمخشري أبو القاسم جار الله كان واسع العلم، كثير الفضل، غاية في الذكاء وجودة القريحة، متفنناً في كل علم، معتزلياً قوياً في مذهبه، مجاهراً به حنفياً. بغية الوعاة (٢/ ٢٧٩).

(٤) هو ابن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى اليحصبي الأندلسي، حافظ علامة، تولى القضاء فترة طويلة. التذكرة (٤/ ١٣٠٤).

عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي[1] (٥٩٧هـ).

* كتاب شرح غريب جامع الأصول، وكتاب منال الطالب شرح طوال الغرائب، وكتاب النهاية في غريب الحديث ثلاثتها لمجد الدين ابن الأثير الجزري[2] (٦٠٦هـ).

وكتب غريب الحديث كثيرة، ما تقدم شيءٌ منها، وليس غرضنا هاهنا استقصاء كتب غريب الحديث.

إذاً هذه المرحلة من مراحل هذا العلم كأنَّها كانت خالصة لتدوين فن غريب الحديث الذي هو نوع من أنواع شرح الحديث النبوي[3].

---

(١) هو أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، يرجع نسبه إلى أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مكثر من التصانيف جداً، له زاد المسير، وصيد الخاطر وغيرها. تذكرة الحفاظ (٤/ ١٣٤٢).

(٢) القاضي، الرئيس، العلامة، البارع، الأوحد، البليغ، أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري ثم الموصلي المعروف بابن الأثير صاحب كتاب: جامع الأصول، وغريب الحديث، وغير ذلك. سير أعلام النبلاء (٢١/ ٤٨٨).

(٣) من أوسع من تكلم عن المؤلفات في غريب الحديث هو د. السيد دسوقي إبراهيم الشرقاوي في كتابه معاجم غريب الحديث والأثر والاستشهاد بالحديث في اللغة والنحو، وأصل الكتاب بحث لنيل درجة الدكتوراه، وقد ذكر أحدى عشر ومائة اسماً من أسماء الكتب المؤلفة في غريب الحديث مما قام الدليل عنده على أنَّها من كتب الغريب، هذا من غير الكتب التي ذكرها وهي تحتمل أن تكون من المؤلفات المستقلة في غريب الحديث، غير أنَّه لم يجد دليلاً قاطعاً على ذلك. ينظر: =

المرحلة الثالثة:

هذه المرحلة **هي مرحلة التدوين والتأليف للشروح الحديثية التي تعتني بجملة من جوانب الحديث النبوي من جهة السند والمتن**، وكما تفسر غريب الحديث فهي تبين معنى الحديث وما يُستفاد منه وغير ذلك من مسائل شرح الحديث، وقد بدت طوالع هذه المرحلة في القرن الرابع، ومن أوائل المصنفات في ذلك كتاب: تهذيب الآثار وتفصيل معاني الثابت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأخبار لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ)، وهو كتابٌ نفيسٌ، تنوعت عبارات العلماء بالثناء عليه، بل عدَّه بعضهم من عجائب كتبه[(١)]، قال الخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ): (لم أر سواه في معناه إلا أنَّه لم يُتمه)[(٢)].

= معاجم غريب الحديث والأثر (٧٩ - ١٦٩)، وممن تكلم عن هذا كذلك د. أحمد محمد الخراط في كتابه: منهج ابن الأثير الجزري في مصنفه النهاية في غريب الحديث والأثر، وكذلك ما ذكره عبد السلام بن محمد بن عمر علّوش في مقدمة كتاب الجامع في غريب الحديث، وكتاب الإمام الخطابي وأثره في علوم الحديث وغيرهم.

(١) قال أبو محمد الفرغاني: (وهو من عجائب كتبه، ابتدأ بما أسنده الصديق مما صح عنده سنده، وتكلم على كل حديث منه بعلله وطرقه، ثم فقهه، واختلاف العلماء وحججهم، وما فيه من المعاني والغريب، والرد على الملحدين، فتم منه مسند العشرة وأهل البيت والموالي، وبعض مسند ابن عباس، فمات قبل تمامه). قال الذهبي: (هذا لو تم لكان يجيء في مائة مجلد). سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٧٣).

(٢) تاريخ بغداد (٢/ ١٦٣).

وكذلك من الشروح التي لها السبق شروح الإمام أبو سليمان حمْد بن محمد الخطابي (٣٨٨هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ أعلام السنن أو أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، وهذا الكتاب أول كتاب شُرح فيه صحيح البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وللخطابي شرحٌ على سنن أبي داود الموسوم بـ(معالم السنن) وهو سابقٌ لشرحه على صحيح البخاري.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وإنَّ جماعة من إخواني ببلخ كانوا سألوني عند فراغي لهم من إملاء كتاب (معالم السنن) لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن أشرح لهم كتاب الجامع الصحيح لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأن أفسر المشكل من أحاديث وأبين الغامض من معانيها)[(١)].

وقال كذلك: (وقد تأملت المشكل من أحاديث هذا الكتاب والمستفسر منها، فوجدت بعضها قد وقع ذكره في كتاب معالم السنن مع الشرح له والإشباع في تفسيره، ورأيتني لو طويتها فيما أفسره من هذا الكتاب وضربت عن ذكرها صفحًا اعتماداً مني على ما أودعته ذلك الكتاب من ذكرها كنت قد أخللت بحق هذا الكتاب فقد يقع هذا عند من لا يقع عنده ذاك، وقد يرغب في أحدهما من لا يرغب في الآخر،

(١) أعلام الحديث شرح صحيح البخاري (١/ ١٠١).

ولـو أعدت فيه ذكر جميع ما وقع في ذلك التصنيف كنت قد هجَّنت هذا الكتـاب بالتكـرار، وعرضت الناظر فيه للمـلال، فرأيت الأصوب أن لا أخليها من ذكر بعض ما تقدم شرحه وبيانه هناك متوخيًا الإيجاز فيه، مع إضافتي إليه ما عسـى أن يتيسر في بعض تلك الأحاديث من تجديد فائدة وتوكيـد معنى زيـادةً على ما في ذلك الكتاب ليكـون عوضـًا عن الفائت وجبراً للناقص منه)[1].

ومن الشـروح المتقدمة كذلك كتاب: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسـانيد لحافظ المغرب أبو عمر يوسف بنُ عبد الله بنِ محمد بنِ عبد البر النمري القرطبي المالكي (٤٦٣ هـ)، وهذا السفر العظيم من أجل وأشرف ما كُتب في شرح الحديث النبوي.

قال أبو محمد علي بن حزم الظاهري (٤٥٦ هـ) عن هذا الكتاب: (ومنها كتـاب التمهيد لصاحبنا أبي عمر يوسـف بن عبد الـبر، وهو الآن بعد في الحياة لم يبلغ سـن الشـيخوخة، وهو كتابٌ لا أعلـم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلاً فكيف أحسن منه)[2].

---

(١) أعلام الحديث شرح صحيح البخاري (١/ ١٠٤).

(٢) رسـائل ابن حزم الأندلسـي، رسـالة في فضل الأندلس وذكر رجالها (٢/ ١٧٩)، وقد نقلها عنه صاحب كتاب نفح الطيب (٣/ ١٦٩).

وقال تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (٧٢٨هـ) عن كتاب التمهيد: (وهو أجل ما صنف في فنه)[١] و(هو أشرف كتاب صنف في فنه)[٢].

قال ابن عبد البر في مقدمة التمهيد في بيان طريقته في الشرح: (رأيت أن أجمع في كتابي هذا كل ما تضمنه موطأ مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلس عنه من حديث رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسنده ومقطوعه ومرسله وكل ما يمكن إضافته إليه صلوات الله وسلامه عليه، ورتبت ذلك مراتب قدمت فيها المتصل ثم ما جرى مجراه مما اختلف في اتصاله ثم المنقطع والمرسل، وجعلته على حروف المعجم في أسماء شيوخ مالك رحمهم الله ليكون أقرب للمتناول، ووصلت كل مقطوع جاء متصلاً من غير رواية مالك، وكل مرسل جاء مسنداً من غير طريقه رحمة الله عليه، فيما بلغني علمه وصح بروايتي جمعه ليرى الناظر في كتابنا هذا موقع آثار الموطأ من الاشتهار والصحة، واعتمدت في ذلك على نقل الأئمة وما رواه ثقات هذه الأمة، وذكرت من معاني الآثار وأحكامها المقصودة بظاهر الخطاب ما عول على مثله الفقهاء أولو الألباب، وجلبت من أقاويل العلماء في تأويلها وناسخها ومنسوخها

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٦٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٢٠).

وأحكامها ومعانيها ما يشتفي به القاريء الطالب، ويبصر وينبه العالم ويذكره، وأتيت من الشواهد على المعاني والإسناد بما حضرني من الأثر ذكره، وصحبني حفظه مما تعظم به فائدة الكتاب، وأشرت إلى شرح ما استعجم من الألفاظ مقتصراً على أقاويل أهل اللغة، وذكرت في صدر الكتاب من الأخبار الدالة على البحث عن صحة النقل وموضع المتصل والمرسل ومن أخبار مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ وموضعه من الإمامة في علم الديانة ومكانه من الانتقاد والتوقي في الرواية ومنزلة موطئه عند جميع العلماء المؤلفين منهم والمخالفين نبذاً يستدل بها اللبيب على المراد، وتغني المقتصر عليها عن الازدياد، وأومأت إلى ذكر بعض أحوال الرواة وأنسابهم وأسنانهم ومنازلهم، وذكرت من حفظت تاريخ وفاته منهم معتمداً في ذلك كله على الاختصار ضارباً عن التطويل والإكثار، والله أسأله العون على ما يرضاه ويزلف فيما قصدناه، فلم نصل إلى شيء مما ذكرناه إلا بعونه وفضله، لا شريك له فله الحمد كثيراً دائماً على ما ألهمنا من العناية بخير الكتب بعد كتابه وعلى ما وهب لنا من التمسك بسنة رسوله محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما توفيقي إلا بالله وهو حسبي ونعم الوكيل)[1].

ثم بعد ذلك تكاثرت الشروح، وسنعرض لما يُيَسره الله تعالى في المطلب اللاحق.

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/ ٨ - ١٠).

المطلب الثالث

كتب شروح الحديث[1]

كتب الشروح الحديثية كثيرةٌ جداً، تُعيي من أراد إحصاءها وعدَّها، قال الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إنَّ فقه الحديث وغريبه لا يُحصى كم صُنِّفَ في ذلك، بل لو ادَّعى مدعٍ أنَّ التصانيف التي جُمعت في ذلك أجمع من التصانيف التي جمعت في تمييز الرجال وكذا في تمييز الصحيح من السقيم لما أبعد بل ذلك هو الواقع)[2].

وهذه الكتب مع كثرتها، فهي متنوعة ومنقسمة باعتبارات متعددة، فباعتبار الأحاديث المشروحة يُمكن جعلها على ثلاثة أقسام:

* كتب شرح الحديث الواحد:

* كشرح حديث أم زَرْع لإسماعيل بن أبي أويس[3] (٢٢٦هـ).

---

(١) يُنظر للاستزادة من موضوع هذا المطلب: مقدمة تحقيق كتاب النفح الشذي (١/ ٨٦ وما بعدها)، مناهج المحدثين في شروح الحديث، ومنهج ابن الأثير الجزري في مصنفه النهاية في غريب الحديث والأثر، وأهمية الشروح الحديثية وقواعدها (٩٥٨ - ٩٦١)، علم شرح الحديث، دراسة منهجية تأصيلية (٢٦ - ٣١) وغيرها.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٢٣٠).

(٣) إسماعيل بن أبي أويس عبد الله الأصبحي بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر، الإمام، الحافظ . سير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٩١).

* ولأحمد بن عبيد أبي جعفر النحوي[1] (٢٧٨هـ).
* وللقاضي عياض (٥٤٤هـ).
* وشرح حديث: (اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ..) لتقي الدين ابن تيمية الحراني (٧٢٨هـ).
* واختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) وغيرها كثير.

كتب شرح أحاديث مُنْتقاة:

من مثل أن يجمع المؤلف جُملةً من الأحاديث ثُم يشرحوها في كتاب:

* **ككتاب: (شرح السنة) للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، البغوي الشافعي (٥١٦هـ)**، صاحب التصانيف، التي منها تفسير البغوي (معالم التنزيل)، وهو من كتب الإسلام المهمة، وقد انتخب فيه مؤلفه جملةً من السنن والآثار في عامة أبواب العلم والفقه والإيمان والآداب. قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مطلع كتابه: (أما بعد: فهذا كتاب في شرح السنة، يتضمن إن شاء الله

(١) الشيخ، العالم، المحدث، أبو جعفر أحمد بن عبيد بن ناصح بن بلنجر الديلمي، ثم البغدادي الهاشمي، مولاهم النحوي، الملقب بأبي عصيدة. سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٩٣).

سبحانه وتعالى كثيراً من علوم الأحاديث، وفوائد الأخبار المروية عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حل مشكلها، وتفسير غريبها، وبيان أحكامها، يترتب عليها من الفقه واختلاف العلماء جمل لا يستغني عن معرفتها المرجوع إليه في الأحكام، والمعول عليه في دين الإسلام. ولم أودع هذا الكتاب من الأحاديث إلا ما اعتمده أئمة السلف الذين هم أهل الصنعة، المسلم لهم الأمر من أهل عصرهم، وما أودعوه كتبهم. فأما ما أعرضوا عنه من المقلوب والموضوع والمجهول، واتفقوا على تركه، فقد صنت الكتاب عنها. وما لم أذكر أسانيدها من الأحاديث، فأكثرها مسموعة، وعامتها في كتب الأئمة، غير أني تركت أسانيدها حذرا من الإطالة، واعتمادا على نقل الأئمة. وإني في أكثر ما أوردته بل في عامته متبع، إلا القليل الذي لاح لي بنوع من الدليل، في تأويل كلام محتمل، أو إيضاح مشكل، أو ترجيح قول على آخر، إذ لعلماء السلف رحمهم الله تعالى سعي كامل في تأليف ما جمعوه، ونظر صادق للخلف في أداء ما سمعوه ..)[1].

* وكذلك كتاب (الإلمام في أحاديث الأحكام) لتقي الدين محمد بن علي المعروف بابن دقيق العيد (٧٠٢هـ). قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

(١) شرح السنة (١/ ٢).

(فهذا مختصر في علم الحديث، تأملت مقصوده تأملا، ولم أدع الأحاديث إليه الجفلا، ولا ألوت في وضعه محررا، ولا أبرزته كيف اتفق تهورا، فمن فهم مغزاه شدَّ عليه يد الضنانة، وأنزله من قلبه وتعظيمه الأعزين مكاناً ومكانةً وسميتُه: بكتاب الإلمام بأحاديث الأحكام، وشرطي فيه أن لا أورد إلا حديث من وثَّقه إمام من مزكي رواة الأخبار، وكان صحيحاً على طريقة بعض أهل الحديث الحفاظ، أو أئمة الفقه النُظَّار، فإنَّ لكل منهم مغزى قصده وسلكه، وطريقاً أعرض عنه وتركه، وفي كل خير)[1].

أو أن يجمع أحد العلماء أحاديث وينتقيها من كتب الحديث الأصلية، ويأتي عالمٌ آخر فيشرحها:

* ككتاب دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، فالجامع للأحاديث في كتاب رياض الصالحين هو شرف الدين يحيى بن شرف النووي[2] (٦٧٦هـ) والشارح هو: محمد علي بن محمد

(١) الإلمام بأحاديث الأحكام (١/ ٤٦).

(٢) أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري – ضُبطت في تاج العروس بكسر الميم والقصر، وفي غيره بضم الميم وكسر الراء، وكثيرون يضبطونها شكلاً بضم الميم وكسر الراء المشددة – النووي الشافعي، فقيه، حافظ، زاهد، آمر بالمعروف، ناه عن المنكر، ولد بنوى سنة (٦٣١هـ) وتوفي سنة (٦٧٦هـ) له مصنفات نافعة مباركة، منها شرح صحيح مسلم، والمجموع في الفقه، ورياض الصالحين وغيرها . تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٧٠).

بن علان البكري الصديقي الشافعي[1] (١٠٥٧هـ).

* وكتاب نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، فالجامع للأحاديث هو صاحب المنتقى لأبي البركات مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني الجد[2] (٦٥٢هـ)، والشارح هو محمد بن علي الشوكاني اليماني[3] (١٢٥٠هـ).

كتب شروح كتب الحديث الأصلية:

* كالتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر المالكي (٤٦٣هـ).
* وفتح الباري شرح صحيح البخاري لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد المعروف بابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) وهو من أعظم الشروح وأنفسها، ولكنَّه لم يُكمل.

---

(١) مفسر، عالم بالحديث، من أهل مكة له مصنفات ورسائل كثيرة، منها: الفتوحات الربانية على الأذكار النووية. خلاصة الأثر (٤/ ١٨٦).

(٢) ابن أبي القاسم الخضر بن محمد بن علي، الإمام شيخ الإسلام مجد الدين أبو البركات ابن تيمية الحراني، جد الشيخ تقي الدين، وكان إماماً حجة بارعاً في الفقه والحديث، وله يد طولى في التفسير ومعرفة تامة في الأصول والاطلاع على وذاهب الناس، وله ذكاء مفرط، ولم يكن في زمانه مثله. وله المصنفات النافعة كالأحكام، وشرح الهداية وغيرها. فوات الوفيات (٢/ ٣٢٣).

(٣) العلامة، الفقيه، من كبار علماء اليمن، تولى القضاء، وكان محارباً للتقليد . الأعلام (٦/ ٢٩٨).

* والمنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج لشرف الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ) وغيرها كثير.

وباعتبار الاختصار والإطالة يُمكن قسمتها لثلاثة أقسام:

■ **١) الشروح المختصرة:**

* ككتاب التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح لبدر الدين الزركشي (٧٩٤ هـ) وهو شرح لصحيح البخاري.

■ **٢) الشروح المتوسطة:**

* ككتاب الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (شرح الكرماني على البخاري) لشمس الدين محمد بن يوسف الكرماني[(١)] (٧٨٦هـ).

* وكتاب (المعلم بفوائد مسلم) لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي[(٢)] (٥٣٦هـ) قال القاضي أبو

(١) محمد بن يوسف بن علي بن سعيد الكرماني ثم البغدادي الشيخ شمس الدين، صاحب شرح البخاري: الإمام العلامة في الفقه والحديث والتفسير والأصلين والمعاني والعربية، وكان تام الخلق، فيه بشاشة وتواضع للفقراء وأهل العلم، غير مكترث بأهل الدنيا، ولا يلتفت إليهم، يأتي إليه السلاطين في بيته، ويسألونه الدعاء والنصيحة . بغية الوعاة (١/ ٢٧٩).

(٢) الشيخ، الإمام، العلامة، البحر، المتفنن، مصنف كتاب: المعلم بفوائد شرح مسلم، ومصنف كتاب: إيضاح المحصول في الأصول، وله تواليف في الأدب، وكان أحد الأذكياء الموصوفين، والأئمة المتبحرين. سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٠٥).

الفضل عياض اليحصبي (٥٤٤هـ): (فإنَّ كتابَ المُعْلِم لم يكن تأليفًا استجمع له مؤلفه، وإنَّما هو تعليق ما تضبطه الطلبةُ من مجالسه)[١]. وكتاب المعلم هو أول شرح لصحيح الإمام مسلم، ومن عناية العلماء به تتابع العلماء على إكماله فمن ذلك كتاب:

(إكمال المعلم شرح صحيح مسلم) للقاضي عياض (٥٤٤هـ).

وكذا كتاب: (إكمال إكمال المعلم) لمحمد بن خليفة الأُبّيّ[٢] (٨٢٧هـ)[٣].

وكتاب: (مكمل إكمال الإكمال) لمحمد بن محمد بن يوسف السنوسي الحسيني[٤] (٨٩٥هـ).

* وكتاب المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج لشرف الدين أبي زكرياء يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ) قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (١/ ٧٢).

(٢) الوشتاني المالكي، عالم بالحديث، من أهل تونس، نسبته إلى (أبة) من قراها، ولي قضاء الجزيرة، سنة (٨٠٨هـ). الأعلام للزركلي (٦/ ١١٥).

(٣) وهذا يُعد من الشروح المطولة، إذ ضمَّنه كتب شراح صحيح مسلم الأربعة: المازري، والقاضي عياض، والقرطبي، والنووي مع إضافات مكملة.

(٤) أبو عبد الله، عالم تلمسان في عصره، وصالحها. له تصانيف كثيرة، منها: شرح صحيح البخاري لم يكمله، ومكمل إكمال الاكمال في شرح صحيح مسلم. الأعلام للزركلي (٧/ ١٥٤).

في مقدمته: (وأمَّا صحيح مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقد استخرت الله تعالى الكريم الرؤوف الرحيم في جمع كتاب شرحه متوسط بين المختصرات المبسوطات لا من المختصرات المخلات ولا من المطولات المملات..) [(١)].

■ ٣) **المطولات من الشروح:**

* كالتمهيد لابن عبد البر (٤٦٣هـ).

* وكذا كتاب: (الاستذكار) له، وكلا الكتابين شرح لموطأ الإمام مالك بن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة[(٢)] (١٧٩هـ)، والفرق بينهما يُبينه ابن عبد البر نفسُه في مقدمة الاستذكار بقوله: (فإن جماعة من أهل العلم وطلبه والعناية به من إخواننا نفعهم الله وإيَّانا بما علمنا - سألونا في مواطن كثيرة مشافهة، ومنهم من سألني ذلك من آفاق نائية مكاتبًا أنْ أصرف لهم كتاب التمهيد على أبواب الموطأ ونسقه، وأحذف لهم منه تكرار شواهده وطرقه، وأَصِل لهم شرح المسند والمرسل اللذين قصدت إلى

(١) شرح النووي على مسلم (١/ ٤).

(٢) ابن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي الحميري أحد الأئمة الأربعة، وله الموطأ. السير (٨/ ٤٨).

شرحهما خاصة في التمهيد بشرح جميع ما في الموطأ من أقاويل الصحابة والتابعين وما لمالك فيه من قوله الذي بنى عليه مذهبه، واختاره من أقاويل سلف أهل بلده الذي هم الحجة عنده على من خالفهم، وأذكر على كل قول رسمه وذكره فيه ما لسائر فقهاء الأمصار من التنازع في معانيه، حتى يتم شرح كتابه الموطأ مستوعباً مستقصى بعون الله إن شاء الله على شرط الإيجاز والاختصار وطرح ما في الشواهد من التكرار، إذ ذلك كله ممهد مبسوط في كتاب التمهيد والحمد لله ..)[1]. وقد عدَّه ابن حزم الظاهري (٤٥٦هـ) اختصاراً للتمهيد، فقال: (ومنها كتاب الاستذكار وهو اختصار التمهيد المذكور)[2].

* ومن الشروح المطولة فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ).

* وكتاب عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين قاضي القضاة محمود بن أحمد العيني الحنفي[3] (٨٥٥هـ).

---

(١) الاستذكار (١/ ١١، ١٢).

(٢) رسائل ابن حزم الأندلسي، رسالة في فضل الأندلس وذكر رجالها (٢/ ١٨٠).

(٣) ابن موسى بن أحمد بن حسين بن يوسف ابن محمود العنتابي الحنفي العلامة قاضي القضاة بدر الدين العيني . بغية الوعاة (٢/ ٢٧٥).

وباعتبار طريقة الشرح وأسلوبه تُقسَّم إلى ثلاثة أقسامٍ كذلك:

■ **١) الشرح الموضوعي:**

وهو شرح الحديث سنداً ومتنًا، ويُقسم الشرح إلى موضوعات أو مباحث أو نحوها، فيُشرح ما يتعلق بكل موضوع أو مبحث منفصلاً عن غيره، ومن الشروح على هذه الطريقة:

- عارضة الأحوذيّ بشرح صحيح الترمذي لأبي بكر محمد بن عبدالله بن محمد المعافري، ابن العربي المالكي[(١)] (٥٤٣هـ)، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ونحن سنورد فيه إن شاء الله بحسب العارضة قولاً في الإسناد والرجال والغريب وفنًا من النحو والتوحيد والأحكام والآداب ونكتًا من الحكم وإشارات إلى المصالح ..)[(٢)].
- ومن الشروح على هذا النسق، شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد (٧٠٢هـ).
- والتوضيح لشرح الجامع الصحيح .
- والإعلام بفوائد عمدة الأحكام لعمر بن علي بن أحمد الأنصاري

---

(١) الفقيه المالكي القاضي الأندلسي الاشبيلي، وهو غير ابن عربي الصوفي . تذكرة الحفاظ (٤/ ١٢٩٤).

(٢) عارضة الأحوذي (١/ ١، ٢).

الشافعي، سراج الدين، أبو حفص ابن النحوي، المعروف بابن الملقن (٨٠٤هـ) قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمة التوضيح: (وأَحْصُرُ مقصودَ الكلام في عشرة أقسام: أحدها: في دقائق إسناده، ولطائفه. ثانيها: في ضبط ما يشكل من رجاله، وألفاظِ متونِهِ ولغتِهِ، وغريبِهِ. ثالثها: في بيان أسماء ذوي الكنى، وأسماء ذوي الآباء والأمهات. رابعها: فيما يختلف منها ويأتلف. خامسها: في التعريف بحال صحابته، وتابعيهم، وأتباعهم، وضبط أنسابهم، ومولدهم، ووفاتهم . وإن وقع في التابعين أو أتباعهم قدح يسير بينته، وأجبت عنه. كل ذَلِكَ عَلَى سبيل الاختصار، حذرًا من الملالة والإكثار. سادسها: في إيضاحِ ما فيه من المرسل، والمنقطعِ، والمقطوعِ، والمُعْضل، والغريب، والمتواتر، والآحاد، والمدرج، والمعلل، والجواب عَمّن تكلمَ عَلَى أحاديثَ فيه بسبب الإرسال، أو الوقف، أو غير ذَلِكَ. سابعها: في بيان غامض فقهِهِ، واستنباطه، وتراجم أبوابه ؛ فإنّ فيه مواضع يتحيرُ الناظرُ فيها، كالإحالة عَلَى أَصْل الحديث ومخرجه، وغير ذَلِكَ مما ستراه. ثامنها: في إسناد تعاليقه، ومرسلاته، ومقاطعه. تاسعها: في بيان مبهماته، وأماكنه الواقعة فيه. عاشرها: في الإشارة إلى بعض ما يستنبط منه من الأصول، والفروع، والآداب، والزهد، وغيرها، والجمع

بين مختلفها، وبيان الناسخ والمنسوخ منها، والعام والخاص، والمجمل والمبين، وتبيين المذاهب الواقعة فيه . وأذكر إن شاء الله تعالى وجهها، وما يظهر منها مما لا يظهر، وغير ذَلِكَ من الأقسام التي نسأل الله إفاضتها علينا) [1].

■ ٢) **الشرح المَوضِعي، أو بالشرح القول:**

وهذه الطريقة يتعرض فيها الشارح لما يراه مفتقراً لشيءٍ من البيان والإيضاح، ويُصدِّره بكلمة: «قوله: كذا ..» ويعقبها بالشرح والتفسير، ومن الشروح التي نهجت هذا المسلك:

* كتاب معالم السنن في شرح سنن أبي داود لأبي سليمان الخطَّابي (٣٨٨هـ).
* وكتاب المُعلم بفوائد مسلم لأبي عبد الله المازري المالكي (٥٣٦هـ).
* وإكماله للقاضي عياض اليحصبي (٥٤٤ هـ) .
* وفتح الباري لابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) وغيرها.

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢/ ١٠، ١١).

■ ٣) **الشرح الممزوج:**

والمقصود به هو مزج سند الحديث ومتنه بالشرح، بأن يَسبك المتن بالشرح في جملٍ مترابطة، بحيث لا يتمايزان عن بعضهما إلا برمزٍ أو قوسٍ أو حجم الخط أو لونه أو نحو ذلك، ومن الشروح على هذا النهج:

كتاب إرشاد الساري إلى صحيح البخاري لشهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني[1] (٩٢٣هـ).

هذا عرض موجز لشيءٍ من كتب الشروح الحديثية وأقسامها، وكما ذكرتُ أنَّ إحصاء ما كُتب في شروح الأحاديث النبوية من الصعوبة بمكان، ولكن المقصود المرور على جُملةٍ مما أشتهر منها، والله الموفق.

❋❋❋

(١) القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين: من علماء الحديث، مولده ووفاته في القاهرة . له: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، والمواهب اللدنية في المنح المحمدية . الأعلام للزركلي (١/ ٢٣٢).

المبحث الثالث

الانتماء العقدي والفقهي وأثره في شرح الحديث

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

أثر الانتماء العقدي على شرح الحديث

بدايةً هذا عنوان مهم وبحاجة لكثير من الاطلاع والبحث والتحقيق في الكلام فيه، ويصلح أن يكون رسالةً علميةً في قسم العقيدة أو قسم الحديث.

ولكني أذكر معالم تناسب طبيعته هنا، كونه مطلباً في هذا البحث، فأقول من المعالم التي يحسن التنبه لها عند الحديث عن هذا الموضوع:

أولاً: التجرد للحق وطلبه:

إنَّ الأصل فيمن يتصدى لحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شرحاً وبياناً وتفسيراً أن يكون على قدرٍ من التجرد للحق والطلب له، ما يجعله باحثاً ومبتغياً ومستقياً عقيدته التي يعقد عليها قلبه من كلام الله سبحانه وتعالى وكلام نبيه ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فللقرآن والسنة الصحيحة الهيمنة على الاعتقاد، هذا كتقرير نظري. وأما من الناحية العملية الواقعية فنقول:

ثانياً: تفاوت الشُرَّاح:

أنَّ شُـرَّاح الحديـث يتفاوتـون تفاوتـًا كبيـراً في هذا البـاب، فمنهم المتجـرد للحق، السـاعي لنصرتـه وإظهـاره، ومنهم المتلبـس بالبدعة والتعصُّـب، المنتصر لها، وما بين هذا وذاك درجات ودركات بحسـب القرب والبعد عن الحق.

ثالثاً: الانتماء للسلف الصالح:

أنَّ جُملةً من شرَّاح الحديث هم على طريقة السلف الصالح أهل السنة والجماعة، وهؤلاء كان لمسـلكهم واقتفاءهم منهج السلف الصالح من الصحابـة والتابعين ومن تبعهم بإحسـان في باب الاعتقاد وأصول الدين الأثر الفاضل المحمود في شـرحهم للحديـث النبوي، ومن أخص ذلك بيانهـم للأحاديـث التي قررت الأصول والمسـائل العقديـة التي حدث فيهـا الافتراق بيـن أهل القبلة، فيظهـر الأثر العقـدي الفاضل المحمود عند الشارح بقدر قُربه من منهج الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والتابعين ومن تبعهم بإحسان وما أجمعوا عليه في هذا الشأن أو استفاض عنهم واشتهر، فبقدر القـرب منه وإظهـاره وبيانه والذب عنه يحصل له مـن الفضل والحمد، وأصحاب هذا الطريق كذلك متفاوتون بحسب ما عند الواحد منهم من العلم والعدل والإنصاف وبث العلم وبذله.

وهـذا هو الانتمـاء والانتسـاب الفاضـل المحمود إذ أنَّ الشـأن في الاعتقـاد ليس كالشـأن في الفقهيـات، ففـي الاعتقاد لا يُحمـد الانتماء والانتسـاب إلا للرعيل الأول والسـلف الصالح، وأمَّا الفقهيات فالأمر فيها واسع وقريب[1].

قال شيخ الإسـلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(٧٢٨هـ):** (لا عيب على من أظهر مذهب السـلف وانتسـب إليه واعتزى إليـه، بل يجب قبول ذلـك منه بالاتفاق، فإنَّ مذهب السـلف لا يكون إلا حقـًا . فإن كان موافقـًا له باطنـًا وظاهراً فهـو بمنزلة المؤمن الذي هو على الحق باطنـًا وظاهراً، وإن كان موافقـًا لـه في الظاهـر فقـط دون الباطن فهو بمنزلـة المنافق، فتقبـل منه علانيته وتُوكل سريرته إلى الله، فإنَّا لم نؤمر أن ننقب عن قلوب الناس، ولا نشق بطونهم)[2].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (شعار أهل البدع هو ترك انتحال اتباع السلف)[3].

ومـن أمثلة العلماء الذين سـلكوا هذا المسـلك فكان لـه الأثر الفاضل على شـروحهم، حافظ المغرب ابنِ عبد البـر المالكي (٤٦٣ هـ) على موطأ مالك بن أنس (التمهيد، والاستذكار)، وكذا زين الدين عبد الرحمن بن

(١) سيأتي بعون الله الكلام عليه في المطلب القادم .

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ١٤٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٤/ ١٥٥).

أحمد المعروف بابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) على صحيح البخاري الموسوم: (فتح الباري في شرح صحيح البخاري).

ومن ذلك ما قاله ابن عبد البر في شرحه لحديث النزول حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ)[1]: (من نظر إلى إسلام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وسعد وعبد الرحمن وسائر المهاجرين والأنصار وجميع الوفود الذين دخلوا في دين الله أفواجًا، عَلِمَ أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ لم يعرفه واحد منهم إلا بتصديق النبيين بأعلام النبوة ودلائل الرسالة ... ولو كان النظر في الحركة والسكون عليهم واجبًا، وفي الجسم ونفيه والتشبيه ونفيه لازمًا ما أضاعوه، ولو أضاعوا الواجب ما نطق القرآن بتزكيتهم وتقديمهم، ولا أطنب في مدحهم وتعظيمهم، ولو كان ذلك من عملهم مشهوراً أو من أخلاقهم معروفًا لاستفاض عنهم ولشهروا به كما شهروا بالقرآن والروايات،

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب أبواب التهجد، باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل (١١٤٥)، وكتاب الدعوات، باب الدعاء نصف الليل (٦٣٢١)، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ (٧٤٩٤). ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب فِي الدعاء والذكر فِي آخر الليل والإجابة فيه (٧٥٨).

وقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ينزل ربنا إلى السماء الدنيا) عندهم مثل قول الله عَزَّوَجَلَّ ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ﴾ [الأعراف: آية ١٤٣]، ومثل قوله ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾ [الفجر: آية ٢٢] كلهم يقول: ينزل ويتجلى ويجيء بلا كيف، لا يقولون كيف يجيء؟ وكيف يتجلى؟ وكيف ينزل؟ ولا من أين جاء؟ ولا من أين تجلى؟ ولا من أين ينزل؟ لأنَّه ليس كشيءٍ من خلقه، وتعالى عن الأشياء، ولا شريك له، وفي قول الله عَزَّوَجَلَّ ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ﴾ [الأعراف: آية ١٤٣] دلالةٌ واضحةٌ أنَّه لم يكن قبل ذلك متجلياً للجبل، وفي ذلك ما يُفسِّر معنى حديث التنزيل، ومن أراد أن يقف على أقاويل العلماء في قوله عَزَّوَجَلَّ ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ﴾ [الأعراف: آية ١٤٣] فلينظر في تفسير بقي بن مخلد ومحمد بن جرير، وليقف على ما ذكرا من ذاك ففيما ذكرا منه كفاية، وبالله العصمة والتوفيق)[(١)].

وما ذكره ابن رجب الحنبلي بقوله: (وأما أهل العلم والإيمان، فيعلمون أنَّ ذلك كله متلقى مما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنَّ ما جاء به من ذلك عن ربه فهو الحق الذي لا مزيد عليه، ولا عدول عنه، وأنَّه لا سبيل لتلقي الهدى إلا منه، وأنَّه ليس في كتاب الله ولا سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصحيحة ما ظاهره كفر أو تشبيه، أو مستحيل، بل كل ما أثبته الله لنفسه، أو أثبته له رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنَّه حقٌّ وصدقٌ، يجب اعتقاد ثبوته

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٧/ ١٥٢).

مع نفي التمثيل عنه، فكما أنَّ الله ليس كمثله شيء في ذاته، فكذلك في صفاته. وما أشكل فهمه من ذلك، فإنَّه يقال فيه ما مدح الله الراسخين من أهل العلم، أنَّهم يقولون عند المتشابهات: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: آية ٧] وما أمر به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في متشابه الكتاب، أنَّه يرد إلى عالمه، والله يقول الحق ويهدي السبيل. وكلمةُ السلف وأئمة أهل الحديث متفقةٌ على أنَّ آيات الصفات وأحاديثها الصحيحة كلها تُمر كما جاءت، من غير تشبيه ولا تمثيل، ولا تحريف ولا تعطيل)[1].

وقال في موطنٍ آخر: (وقال حنبل: سألتُ أبا عبد الله: ينزل الله إلى سماء الدنيا؟ قالَ: نعم. قلت: نزوله بعلمه أو بماذا؟ قال: اسكت عن هذا، مالك ولهذا؟! أمضِ الحديث على ما رُوي بلا كيف ولا حد، إلا بما جاءت به الآثار، وجاء به الكتاب، قال الله: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [النحل: آية ٧٤] ينزل كيف يشاء، بعلمه وقدرته وعظمته، أحاط بكل شيء علماً، لا يبلغ قدره واصف، ولا ينأى عنه هرب هارب عَزَّوَجَلَّ. ومراده: أنَّ نزوله تعالى ليس كنزول المخلوقين، بل هو نزول يليق بقدرته وعظمته وعلمه المحيط بكل شيء، والمخلوقون لا يحيطون به علماً، وإنَّما ينتهون إلى ما أخبرهم به عن نفسه، أو أخبر به عنه رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فلهذا اتفق السلف الصالح على إمرار هذه النصوص كما جاءت من غير زيادة ولا نقص، وما أشكل

(١) فتح الباري لابن رجب (٧/ ٢٣٣، ٢٣٤).

فهمه منها، وقصر العقل عن إدراكه وُكِلَ إلى عالمه)[1].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وكلمة السلف وأئمة أهل الحديث متفقة على أن آيات الصفات وأحاديثها الصحيحة كلها تمر كما جاءت، من غير تشبيه ولا تمثيل، ولا تحريف ولا تعطيل ..) ثم نقل من كلام السلف ما شاء الله ثم عقب بقوله: (.. وكلام السلف في مثل هذا كثير جداً)[2].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وقد اعترض بعضهم على حديث النزول ثلث الليل الآخر، وقال: ثلث الليل يختلف باختلاف البلدان، فلا يمكن أن يكون النزول في وقتٍ معين . ومعلوم بالضرورة من دين الإسلام قبح هذا الاعتراض، وأنَّ الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخلفاءه الراشدين لو سمعوا من يعترض به لما ناظروه، بل بادروا إلى عقوبته وإلحاقه بزمرة المخالفين المنافقين المكذبين)[3].

فالناظر في هذه النقول وغيرها من كلام هذين الإمامين وغيرهما في شرح الحديث ممن تشرَّب طريقة الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ والتابعين لهم بإحسان وأهل الحديث وحَفِظَ للأمة ما أجمعت عليه أو استفاض عندها يُدرك الأثر الفاضل المنضبط المعتدل في شرح الحديث النبوي.

---

(١) فتح الباري لابن رجب (٣/ ١١٧، ١١٨).

(٢) فتح الباري لابن رجب (٥/ ١٠١).

(٣) بيان فضل علم السلف (٣٩).

رابعاً: الانتماء للطرق والمناهج الكلامية والفلسفية ونحوها:

أنَّ من شُرَّاح الحديث من أصَّلَ على طريقة المتكلمين أو المتفلسفة أو المتصوفة أو تأثر بشيء من هذه المناهج والطرق التي باينت طريقة السلف الصالح وخالفتها، وهم في هذه المباينة والمخالفة على مراتب ومقامات، من جهة البدعة ذاتها، فالبدع لا شك تتفاوت، ومن جهة القدْر الذي تقلَّده من البدعة، فمنهم المنغمس في بدعته المتعصب والمنتصر لها، حتى وإن كانت معارضتها ومناقضتها للنص الشرعي ظاهرة جلية، ومنهم دون ذلك فتجده تارة يوافق الحق لظهور الأدلة عليه ويرد مذهبه ويخالفه، وتارةً يوافق ما أَلِفَه ونشأ عليه من مذهبه العقدي وهكذا، فبقدر التأثر بهذه الطرق والمناهج والبدع يكون الأثر المذموم على شروحاتهم للحديث النبوي .

قال شيخ الإسلام (٧٢٨هـ): (وأمَّا متكلمة أهل الإثبات من الكُلابية والكراميّة والأشعرية مع الفقهاء والصوفية وأهل الحديث: فهؤلاء في الجملة لا يطعنون في السلف؛ بل قد يوافقونهم في أكثر جمل مقالاتهم، لكن كل من كان بالحديث من هؤلاء أعلم، كان بمذهب السلف أعلم وله أتبع، وإنَّما يوجد تعظيم السلف عند كل طائفة بقدر استنانها وقلة ابتداعها)[(١)].

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ١٥٦).

ولعلنا نذكر بعض كلام الشُّراح على حديث النزول نفسه؛ لتتحصل لنا المقارنة بين الطريقتين والأثرين، فمن ذلك:

قول بدر الدين محمود بن أحمد العيني (٨٥٥هـ): (اعلم أنَّ النزول والصعود، والحركة والسكون من صفات الأجسام، والله تعالى منزه عن ذلك . فقيل: معناه: ينتقل كل ليلة من صفات الجلال إلى صفات الرحمة والكمال، وقيل: المراد به نزول الرحمة والألطاف الإلهية، وقربها من العباد، أو نزول مَلك من خواص ملائكته فينقل حكاية الرب. وقيل: هذا من المتشابهات)[(١)].

ومن ذلك قول أبي العبَّاس أحمد بن عمر القرطبيُّ[(٢)] (٦٥٦هـ): (وقوله: (ينزل ربنا) كذا صحت الرواية هنا، وهي ظاهر في النزول المعنوي ... ويكون قوله: (إلى السماء الدنيا) عبارة عن الحاجة القريبة إلينا، والدنيا بمعنى: القربى، والله أعلم. وقد قيده بعض الناس (يُنْزِل) بضم الياء، من: أنزل، فيكون معدى إلى مفعول محذوف؛ أي: يُنْزِل الله

(١) شرح أبي داود للعيني (٥/ ٢٢٢). قال المحقق: (بل نزول الله نزولا حقيقيا يليق به سبحانه، لا تمثيل فيه ولا تعطيل، ولا تشبيه: «ليس كمثله شي وهو السميع البصير)، اعتقاد أهل السنة والجماعة، وانظر شرح حديث النزول لشيخ الإسلام ابن تيمية)

(٢) شرح أبي داود للعيني (٥/ ٢٢٢). قال المحقق: (بل نزول الله نزولا حقيقيا يليق به سبحانه، لا تمثيل فيه ولا تعطيل، ولا تشبيه: «ليس كمثله شي وهو السميع البصير)، اعتقاد أهل السنة والجماعة، وانظر شرح حديث النزول لشيخ الإسلام ابن تيمية)

ملكًا، فيقول: كذا. وأما رواية: (ينزل) ثلاثيًا، من نزل، فهي صحيحة أيضًا، وهي من باب حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه، كما قال: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: آية ٨٢][1].

وكذا ما قاله محمد بن يوسف الكرماني (٧٨٦هـ): (فإن قلت: النزول: هو انتقال الجسم من فوق إلى تحت، والله منزه عنه فما معناه؟ قلتُ: هو من المتشابهات، والمفوضة يؤمنون بها ويفوضون تأويله إلى الله تعالى، مع الجزم بتنزيهه عن صفات النقصان. والمؤولة يؤولونها على ما يليق به بحسب المواطن، فأولوا هذا الحديث بوجهين: بأنَّ معناه ينزل أمره أو ملائكته. وبأنَّه استعارة، ومعناه: التلطف بالداعين والإجابة لهم ونحوه)[2].

ما تقدم شيءٌ مما في بعض كتب شروح الأحاديث من الأثر المذموم لمسلك الشارح في الاعتقاد المخالف لمسلك الصحابة والتابعين وأتبعهم بإحسان، وفي مثل هذه التأويلات وغيرها يقول شيخ الإسلام بن تيمية (٧٢٨هـ) رحمة الله عليه: (والصواب أنَّ جميع هذه التأويلات مبتدعة، لم يقل أحدٌ من الصحابة شيئًا منها، ولا أحد من التابعين لهم بإحسان، وهي خلاف المعروف المتواتر عن أئمة السُّنَّة والحديث

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٣٨٦).

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٦/ ١٩٩).

أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السُّنَّة، ولكن بعض الخائضين بالتأويلات الفاسدة، يتشبث بألفاظ تُنقل عن بعض الأئمة، وتكون إما غلطاً، أو محرفة، كقول الأوزاعي في النزول: (يفعل الله ما يشاء) فسره بعضهم: بأنَّ النزول مفعول مخلوق، وليس الأمر كذلك)[1].

۞ خامساً: مخالفة طريقة السلف الصالح:

نختم هذه المعالم بالقول بأنَّ كل من ترك أقوال الصحابة والتابعين وتفسيرهم وخالفهم كان مخطئاً في ذلك أو مبتدعاً، وقد يكون معذوراً على هذا الاجتهاد، وكذلك الخطأ الذي وقع فيه قد يكون مغفوراً.

قال تقي الدين ابن تيمية (٧٢٨هـ): (فإنَّ الصحابة والتابعين والأئمة إذا كان لهم في تفسير الآية قول وجاء قوم فسروا الآية بقول آخر ؛ لأجل مذهب اعتقدوه وذلك المذهب ليس من مذاهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان صاروا مشاركين للمعتزلة وغيرهم من أهل البدع في مثل هذا . وفي الجملة من عَدَل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئاً في ذلك بل مبتدعاً وإن كان مجتهداً مغفوراً له خطؤه، فالمقصود بيان طرق العلم وأدلته وطرق الصواب.

---

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٤٠٩).

ونحـن نعلم أنَّ القـرآن قرأه الصحابة والتابعـون وتابعوهم وأنَّهم كانوا أعلـم بتفسـيره ومعانيـه كما أنهم أعلـم بالحق الذي بعث الله به رسـوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمـن خالف قولهم وفسـر القرآن بخلاف تفسـيرهم فقد أخطـأ في الدليـل والمدلول جميعـًا، ومعلـومٌ أنَّ كل مـن خالف قولهم لـه شـبهة يذكرها إما عقليـة وإما سـمعية . كما هو مبسـوط في موضعه. والمقصـود هنـا التنبيه علـى مثار الاختـلاف في التفسـير وأنَّ من أعظم أسـبابه البدع الباطلة التي دعت أهلها إلى أن حرفوا الكلم عن مواضعه، وفسروا كلام الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بغير ما أريد به، وتأولوه على غير تأويلـه فمن أصول العلم بذلك أنَّ يعلم الإنسـان القـول الذي خالفوه، وأنَّه الحق، وأنَّ يعرف أنَّ تفسير السلف يخالف تفسيرهم، وأنَّ يعرف أنَّ تفسـيرهم محدث مبتدع، ثم أنَّ يعرف بالطرق المفصلة فسـاد تفسيرهم بما نصبه الله من الأدلة على بيان الحق. وكذلك وقع من الذين صنفوا في شرح الحديث وتفسيره من المتأخرين من جنس ما وقع فيما صنفوه من شرح القرآن وتفسيره)[1]. والله الموفق.

❋❋❋

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦١، ٣٦٢).

المطلب الثاني

أثر الانتماء الفقهي على شرح الحديث

لا بد هنا من استصحاب المعالم السابقة التي ذُكرت في أثر الانتماء العقدي، لا سيما المعلمين الأوليين اللذين حاصلهما التجرد للحق وطلبه من كلام الله تعالى وكلام رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن الكلمة العليا للنص الشرعي كتاباً وسنةً، وأنَّ شُرَّاح الحديث متفاوتون تفاوتاً كبيراً في هذا الباب، وأضيف هنا بعض المعالم التي تُظهر ملامح تأثير الانتماء الفقهي على شرح الحديث:

۞ أولاً: بين التأثر العقدي والتأثر الفقهي[1]:

الانتماء العقدي لا يسوغ إلا ما كان منه انتماءً لمذهب السلف الصالح من صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن تبعهم بإحسان، وذلك أنَّ العقيدة إنَّما تُؤخذ من الكتاب والسنة وما أجمع عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان أو استفاض عنهم استفاضةً معلومة، فليس من

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٥)، الفتاوى الكبرى (٥/ ٥٥٦)، المستدرك على مجموع الفتاوى (٢/ ٢٥٠) وما بعدها، إعلام الموقعين (٤/ ٢٦١)، فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٢/ ١٠)، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٦/ ١٩٨)، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة (٤٩٣).

شـأن العقيدة أن يُتتبع فيها آحاد من الناس وإن كانوا من السـلف، وهذه الطريقة التي يسـتحق أتباعها والمنتمين إليها أن يُوصفوا بالفرقة الناجية والطائفة المنصورة، وما سـواها من الفرق ففيها ما فيها من المخالفة أو الإحـداث والابتـداع أو الزيادة أو النقص ولا بـد، وبالتالي فيكون الأثر المذموم على من سلك غير مسلك السلف الصالح.

قـال تقي الدين ابـن تيمية (٧٢٨هـ): (أحق الناس بـأن تكون هي الفرقة الناجية أهل الحديث والسنة ؛ الذين ليس لهم متبوعٌ يتعصبون له إلا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهـم أعلم الناس بأقواله وأحوالـه، وأعظمهم تمييزاً بين صحيحها وسـقيمها، وأئمتهم فقهـاء فيها، وأهل معرفـة بمعانيها واتباعـاً لها: تصديقـاً وعملاً وحبـاً وموالاةً لمن والاها ومعاداةً لمن عاداها، الذين يردون المقالات المجملة إلى ما جاء به من الكتاب والحكمة)[1].

وأما الانتماء الفقهي للمذاهب الفقهية المعروفة التي من أخصها مذاهب الأئمـة الأربعـة: أبي حنيفـة النعمان بن ثابت بـن زُوطَـي التيمي الكوفي (١٥٠هـ)، و أبـي عبد الله مالك بن أنس بن مالـك الأصبحي الحميري (١٧٩هـ)، وأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس الشافعي الهاشمي (٢٠٤هـ)، وأبي عبد الله أحمـد بن محمد بن حنبل الشـيباني (٢٤١هـ)

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٧).

فهـذه المذاهـب كلهـا مذاهب تدعـو إلى الحـق، وتلتزم الحـق، وهي مذاهب فقهية لأهل السـنة والجماعة، فالانتمـاء الفقهي لهذه المذاهب يُمكن أن يُجعل على حالين:

* **الحـال الأولـى:** أن يكون الانتمـاء لهذه المذاهـب على وجه من التراتيب العلميـة والتأصيل في الفقه وتَطَلُّب الأحكام الشـرعية، فينضبـط قولـه في الأصـول وترتيـب الأدلـة المختلـف فيها بين الأئمـة، ودلالات الألفاظ، وينتظم قولـه في الفروع، ولا يتناقض فيهـا، فهذا ما جرى عليه عمل سـواد الأمة الأعظم عامةً وخاصةً من غير نكير.

* **الحـال الثانية:** أن يكون الانتماء لهـذه المذاهب على مقام يُقارب مقـام التعبد والتدين، فيلتزم هـذا المذهب الفقهي ويتعصب له، حتى وإن خالف مذهبه بيّن الدليل وظاهره عنده، ويُعادي ويوالي، ويحب ويبغض على هذا المذهب، فهذا لا شك أنه انتماءٌ مذمومٌ شرعـًا وعقلاً. والله أعلم.

ثانياً: بين الهيمنة والتأثر:

لا شك أنَّ النص الشرعي له المقام الأعلى والهيمنة المطلقة، وهذا معقد مـن معاقد الإيمان لا ينبغي أن يُنـازع فيه منازع، وأما ما يتعلق بالمذهب

أو الطبع أو العادة أو البيئة أو نحو ذلك فهذه لا شك أنَّ لها تأثيراً على الناظر كلٌ بحسبه، إذ المطالبة بالانفكاك والانفصال التام عن التأثر بمثل هذه المؤثرات بمثابة التكليف بما لا يطاق، فلا يُمكن للناظر أن ينفك عن بشريته، وإلا صار معصوماً، وبقدر هيمنة النص الشرعي على قلب الناظر وعقله يقل تأثره بهذه المؤثرات. والله المستعان.

وقد وقع لسادات هذه الأمة نوع تأثر لم يُخرجهم عن هيمنة الدليل والمناطات المعتبرة في الشريعة، فهذا أبو بكر الصديق وعمر الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما يروي عبد الله بن عباس في أُسارى بدر: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأُسَارَى؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللهِ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونَ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ قُلْتُ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلَانٍ (نَسِيبًا لِعُمَرَ) فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا. فَهَوِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ

بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ (شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: آية ٦٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: آية ٦٩] فَأَحَلَّ اللهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ(١). فتجد أنَّ أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رأى أن تُؤخذ منهم الفدية، وأناط ذلك بمناطٍ شرعي معتبر، هو الإحسان لذوي القربى، وتقوية المسلمين بالمال على الكفار، وكذلك الطمع في دخولهم للإسلام، وأبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد عُرف بالرفق واللين وهذا الاختيار الذي أختاره له وجه شرعي صحيح معتبر وهو كذلك موافق لطبعه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأمَّا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد رأى قتل الأسرى، وأن يُباشر الصحابة قتل أقاربهم من أسارى غزوة بدر وأناط ذلك بمناطٍ شرعي معتبر، هو أنَّ هؤلاء أئمة الكفر الذين لا أيمان لهم ولا عهود، وفي قتلهم قطع لدابر الكفر وأهله، ولتحقيق عقيدة البراءة من الشرك وأهله حتى لو كان أقرب قريب، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد عُرف الحزم والقوة في دين الله تعالى وهذا الاختيار الذي أختاره له وجه شرعي صحيح معتبر وهو كذلك موافق لطبعه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم (١٧٦٣).

وفي المقابل نرى أنَّ أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مسألة قتال مانعي الزكاة أخذ بالحزم والقوة، وأنَّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مال إلى الرفق واللين إلى أن تبيَّن له الحق.

قَالَ أَبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ . فَقَالَ: وَاللهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ(١).

فهذان الخبران يدلان على أنَّ الشريعة هي المهيمنة على الشيخين أبي بكرٍ وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأنَّهما يقصدان الوصول إلى حكم الله تعالى بتجردٍ،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (١٣٩٩)، وفي باب أخذ العناق في الصدقة (١٤٥٦)، وفي كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة (٦٩٢٤)، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧٢٨٤)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله (٢٠).

وهـذا لا يلزم منه ضرورةً الانفـكاك أو الانفصال التام عن تأثير الطبع أو غيـره من المؤثـرات في الاختيار والاجتهاد الفقهي السـائغ، وفي تحقيق مناطـات الأحـكام وتنقيحهـا وتخريجها، هذا إن كان في حق الشـيخين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فغيرهما من باب أولى وأحرى. والله أعلم.

۞ ثالثاً: تقديم الدليل على الانتماء الفقهي:

مـن دلائل التجـرد للحق وتعظيـم الوحي كتابًا وسـنة الانتصار للدليل إذا تبيّـن للناظر وظهـر، وإن خالف المذهب الفقهي الـذي درج عليه وأصَّل وانتسب، وهذا هو الواجب المتعين الذي لا يسع مسلمـًا خلافه، فإنَّ الله تعالى قد افترض على العباد طاعته سبحانه، وطاعة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طاعةً مطلقةً، وأما غيره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فطاعته طاعة تابعة مقيدة بطاعة الله تعالى وطاعة رسـوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فليس لأحد عصمة في كل ما يأمر به وينهى عنه إلا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا من معاقد الاتفاق والإجماع بين أئمة الدين والسنة[1].

ولذلـك فقد خالـف جُملةٌ من شـراح الحديث والعلمـاء مذاهبهم الفقهية عند ظهور مخالفتها لنصوص الشريعة وأدلتها، ومن ذلك:

---

(١) ينظر في تقرير هذا المعنى لكلام شـيخ الإسـلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في مجموع الفتاوى (٣/ ٢٤٦، ٢٧١)، (٢٠/ ٢١٠ - ٢١٦)، (٢٢/ ٢٥٢)، (٢٨/ ٤٢٢) فهو نفيس.

مـا قالـه ابن عبد البـر المالكـي (٤٦٣ هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسـألة ثبوت خيار المجلـس للمتبايعين مـا لم يتفرقا، عند شـرحه لحديث عبـد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسـول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قـال: (المتبايعـان كل واحـد منهما بالخيار ما لم يتفرقا ..).[(١)]

قـال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وأجمع العلماء علـى أنَّ هذا الحديث ثابت عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنَّه من أثبت ما نقل الآحاد العدول، واختلفوا في القول به والعمل بما دل عليه، فطائفةٌ استعملته وجعلته أصلاً من أصول الدين في البيوع، وطائفةٌ ردته فاختلف الذين ردوه في تأويل ما ردوه به وفي الوجوه التي بها دفعوا العمل به. فأما الذين ردوه فمالك وأبو حنيفة وأصحابهما، لا أعلـم أحـداً رده غير هؤلاء إلا شـيء روي عن إبراهيـم النخعي، فأمَّا مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ فإنَّه قال في موطئه لما ذكر هذا الحديث: «وليس لهذا عندنا حـدٌ معروفٌ، ولا أمرٌ معمـولٌ به». واختلف المتأخـرون من المالكيين في تخريـج وجـوه قـول مالك هـذا، فقـال بعضهم: دفعـه مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ

(١) متفـق عليـه: أخرجه البخـاري في كتاب البيوع، بـاب كم يجوز الخيـار (٢١٠٧)، وفي بـاب إذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيـع؟ (٢١٠٩)، وفي باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقـا (٢١١١)، وبـاب إذا خير أحدهما صاحبه بعد البيـع فقد وجب البيع (٢١١٢)، وبـاب إذا كان البائـع بالخيار هل يجوز البيع (٢١١٣)، ومسـلم في كتـاب البيوع، باب ثبوت خيـار المجلس للمتبايعين (١٥٣١) ومالك في الموطأ، كتاب البيوع، بيع الخيار (٢٤٧٤/ ٥٧٤).

بإجماع أهـل المدينة على ترك العمل به، وإجماعهم حجة فيما أجمعوا عليـه، ومثل هـذا يصح فيه العمل؛ لأنَّـه مما يقع متواتـراً، ولا يقع نادراً فيُجهـل، فإذا أجمع أهـل المدينة على ترك العمل بـه وراثة بعضهم عن بعـض فمعلوم أنَّ هذا توقيف أقوى من خـبر الواحد، والأقوى أولى أن يتبع. وقال بعضهم: لا يصح دعوى إجماع أهل المدينة في هذه المسألة؛ لأنَّ سـعيد بن المسيب وابن شـهاب وهما أجل فقهاء أهل المدينة رُوي عنهمـا منصوصـًا العمل به، ولم يرو عن أحد مـن أهل المدينة -نصـًا- تـرك العمل به إلا عن مالك وربيعة، وقد اختلف فيه عن ربيعة. وقد كان ابـن أبي ذئب -وهو من فقهـاء أهل المدينة في عصر مالـك- يُنكر على مالك اختياره ترك العمل به، حتى جرى منه لذلك في مالك قولٌ خشـن، حملـه عليـه الغضب، ولم يستحسـن مثله منـه. فكيف يصـح لأحد أن يدعي إجماع أهل المدينة في هذه المسألة !! هذا ما لا يصح القول به ...

قال أبو عمر: قد أكثر المتأخرون من المالكيين والحنفيين من الاحتجاج لمذهبهما في رد هذا الحديث بما يطول ذكره، وأكثرُه تشغيبٌ لا يحصل منه على شـيء لازم لا مدفع له، ومن جملـة ذلك أنَّهم نزعوا بالظواهر، وليـس ذلك مـن أصل مذهبهم، فاحتجوا بعمـوم قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائـدة: آية ١] قالوا: وهذان قـد تعاقدا، وفي هذا الحديث إبطال الوفـاء بالعقد. وبعموم قول رسـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: (مـن ابتاع طعامـًا

فلا يبعه حتى يستوفيه)[1] قالوا: فقد أطلق بيعه إذا استوفاه قبل التفريق وبعده. وبأحاديث كثيرة مثل هذا فيها إطلاق البيع دون ذكر التفرق، وهذه ظواهر وعموم لا يعترض بمثلها على الخصوص والنصوص وبالله التوفيق)[2].

فهذا ابن عبد البر المالكي (٤٦٣هـ) يخالف مذهب إمامه وقوله، ويُقدِّم الدليل وينتصر له، فينقل الإجماع على ثبوت حديث خيار المجلس، ويحكي الخلاف في العمل بمدلول الحديث، ويذكر مأخذ الإمام مالك بن أنس (١٧٩هـ) في رده دلالة الحديث في إثبات خيار المجلس بقوله: (وليس لهذا عندنا حدٌّ معروفٌ، ولا أمرٌ معمولٌ به)[3] وأنَّ من متأخري المالكية من يرى أنَّ الإمام مالك (١٧٩هـ) إنما دفع العمل بهذا الحديث لإجماع أهل المدينة على ترك العمل به، ثم يبين ابن عبد البر (٤٦٣هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ هذا الإجماع لا يصح بحال، وذكر أنَّ بعض المالكية احتج

(١) وهو حديث عبد الله بن عمر المخرج في البخاري، كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق (٢١٢٤)، وباب الكيل على البائع والمعطي (٢١٢٦)، وباب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة (٢١٣٣)، وباب بيع الطعام قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك (٢١٣٦)، ومسلم في كتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض (١٥٢٦)، ومالك في كتاب البيوع، العينة وما يشبهها (٢٣٥٦/ ٥٦٣)، (٢٣٥٧/ ٥٦٤).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٤/ ٨ - ١١).

(٣) الموطأ (٢/ ٦٧١).

بظواهر وعمومات على رد حديث خيار المجلس، وحكم على من حاول الانتصار لمذهب مالك في ترك العمل بالحديث أنَّ عامة كلامه إنما هو نوع تشغيبٍ، لا يعترض بمثلها على الخصوص والنصوص، وهذا لا شك من تجرد ابن عبد البر (٤٦٣هـ) وإنصافه وعلمه رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١].

وكذلك حكم ابن عبد البر (٤٦٣هـ) على تفسير الإمام مالك (١٧٩هـ) لحديث: (كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبْتَاعُ الطَّعَامَ، فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ، قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ)[٢] بأنَّ الانتقال في هذا الحديث إنَّما هو القبض الذي يتم عنده بالاستيفاء، وذلك في المكيل والموزون، دون الجزاف، وجعل رَحِمَهُ ٱللَّهُ قوله: (حتى يستوفيه) تفسيراً لقوله: (حتى يقبضه) والاستيفاء عنده وعند أصحابه لا يكون إلا بالكيل أو الوزن.

فحكم ابن عبد البر (٤٦٣هـ) على قول إمامه مالكًا (١٧٩هـ) بقوله: (وهذا تأويلٌ بعيدٌ فاسدٌ لا يعضده أصلٌ، ولا يقوم عليه دليل، ولا أعلم أحداً تابع مالكًا من جماعة فقهاء الأمصار على تفرقته بين ما اشترى

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢/ ٢٤٨)، (٤/ ١١٩). ويُنظر: الاستذكار (٥/ ٣٧٤)

(٢) أخرجه مسلم في كتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض (١٥٢٧)، وأخرجه مالك في كتاب البيوع، العينة وما يشبهها (٢٣٥٨/ ٥٦٥).

جزافاً من الطعام وبين ما اشترى منه كيلاً إلا الأوزاعي)[1] والله أعلم .

ومن أمثلة تجرد شُرَّاح الحديث وانتصارهم للدليل وتقديمهم له إذا تبين لهم، حتى وإن خالف مذهبهم الفقهي الذي ينتمون إليه وينتسبون، ما حكاه ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) عن أصحابه الشافعية في المشهور عنهم في تفسير المضمضة وأنَّهم لا يجعلون من شرطها التحريك ولا المج وتعجب من ذلك.

فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (أصل المضمضة في اللغة: التحريك، ومنه مضمض النعاس في عينيه: إذا تحركتا بالنعاس . ثم اشتهر استعماله في وضع الماء في الفم وتحريكه . وأمَّا معناه في الوضوء الشرعي: فأكمله أن يضع الماء في الفم ثم يديره ثم يمجه. والمشهور عن الشافعية: أنَّه لا يشترط تحريكه ولا مجه وهو عجيب)[2].

وربما حكم على بعض أقوال أصحابه بالضعف، ومن ذلك قوله في بيان مقدار الصاع: (وتوسط بعض الشافعية فقال: الصاع الذي لماء الغسل: ثمانية أرطال، والذي لزكاة الفطر وغيرها: خمسة أرطال وثلث، وهو ضعيف)[3].

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٣/ ٣٣٦).

(٢) فتح الباري (١/ ٢٦٦). وينظر كذلك (٣/ ١٣٤).

(٣) فتح الباري (١/ ٣٦٤).

ومثل هذا التجرد واتباع الدليل في كتب شروح الأحاديث كثير جداً -ولله الحمد والفضل-، قد يُعيي من أراد جمعه وحصره وتتبعه، لاسيما كتب المحققين منهم والمعتنين بالحديث النبوي روايةً ودرايةً.

۞ رابعاً: التعصب للانتماء الفقهي:

من الآثار الذميمة التي قد تظهر لدى بعض شراح الحديث بسبب الزيادة في الانتماء الفقهي هو التعصب لهذا الانتماء، والتعصب الذي هو شدة المناصرة والغيرة والاجتماع والتمسك بالشيء ولزومه وعدم التفريط به، فإن كان هذا التعصب على مناصرة الحق والغيرة له والاجتماع عليه والتمسك به ولزومه فهو تعصبٌ محمودٌ فاضلٌ، وإن كان التعصب لمذهبٍ أو إمامٍ أو عرقٍ أو نحو ذلك فهذا هو التعصب المذموم المفضي إلى الفرقة والعداوة، وهو من سنن الجاهلية وأعمالها[1].

وهذا النوع من التعصب من وقع فيه من شراح الحديث أفضى به إلى الخطأ في تأويل وتفسير أحاديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ولا بد**؛ وذلك لأنَّ تعصبه سيقوده إلى صرف الحديث النبوي وحمله على مذهبٍ قد ذهب إليه، أو قولٍ قد قاله من تعصب له، ولا شك أنَّ هذا مسلك مذموم، واستحقاق الذم فيه على مراتب، أشدها ما كان على سبيل القصد

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٢٨)، (٢٢/ ٤٠٥، ٤٠٦)، إعلام الموقعين (٢/ ٢٣٢).

والتعمد -وهذا ما لا يتصور صدوره من مسلم-، ويليه ما كان من جهة الجهل، وثم ما كان على سبيل التأويل.

والشراح في هذا الباب متفاوتون تفاوتًا كبيراً، ومن كان من الشراح قد وُصف بالتعصب فهذا لا يعني ضرورةً أنَّهم على درجة واحدة فيه، بل حتى العالم نفسه قد يتفاوت موقفه من مسألةٍ لأخرى، ومن مقامٍ لأخر، قال ابن تيمية (٧٢٨هـ) في وصف شيء من طريقة أبي بكر البيهقي (٤٥٨هـ) ومقارنته بأبي جعفر الطحاوي[(١)] (٣٢١هـ): (وإن كان البيهقي روى هذا، فهذا مما أُنكر عليه، ورآه أهل العلم لا يستوفي الآثار التي لمخالفيه كما يستوفي الآثار التي له، وأنَّه يحتج بآثار لو احتج بها مخالفوه لأظهر ضعفها وقدح فيها، وإنَّما أوقعه في هذا - مع علمه ودينه - ما أوقع أمثاله ممن يريد أن يجعل آثار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موافقة لقول واحد من العلماء دون آخر. فمن سلك هذه السبيل دحضت حججه، وظهر عليه نوع من التعصب بغير الحق، كما يفعل ذلك من يجمع الآثار ويتأولها في كثير من المواضع بتأويلات يبين فسادها لتوافق القول الذي ينصره، كما يفعله صاحب شرح الآثار أبو جعفر، مع أنَّه يروي من الآثار أكثر مما يروي البيهقي ؛ لكن البيهقي ينقي الآثار ويميز بين صحيحها

(١) الأزدي، المصري، إمام، حافظ، ومحدث، فقيه، تفقه على مذهب الشافعي، ثم تحول إلى مذهب أبي حنيفة، توفي سنة (٣٢١هـ) . الشذرات (٢/ ٢٨٨).

وسقيمها أكثر من الطحاوي)[1].

ومن الأمثلة التي يمكن أن تندرج تحت وصف التعصب اختلاف موقف أبي الفرج ابن الجوزي (٥٩٧هـ) من شهر بن حوشب[2] في كتابه التحقيق في أحاديث الخلاف، فقد عقَّب على حديث شهر بن حوشب عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ)[3] بقوله: (فإذا قال الخصم: في هذا الحديث سنان وشهر، فأمَّا سنان، فقال أبو حاتم الرازي: هو مضطرب الحديث. وأمَّا شهر، فقال ابن عدي: ليس بالقوي ولا يحتج بحديثه. وقال الدارقطني: قال: سليمان بن حرب عن حماد بن زيد: إنَّ قولَه: «الأذنان من الرأس» من قول أبي أمامة غير مرفوع، وهو الصواب. فالجواب: أما شهر: فقد وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين)[4].

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٤/ ١٥٤).

(٢) شهر ابن حوشب الأشعري الشامي مولى أسماء بنت يزيد ابن السكن صدوق كثير الإرسال والأوهام من الثالثة مات سنة (١١٢ هـ) البخاري في الأدب المفرد، مسلم، وأصحاب السنن. تقريب التهذيب (٢/ ٢٦٩).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٣٤)، والترمذي في «جامعه» أبواب الطهارة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء أن الأذنين من الرأس (٣٧)، وابن ماجه في «سننه» أبواب الطهارة وسننها، باب الأذنان من الرأس (٤٤٤)، وأحمد في «مسنده» (٢٢٦٥٣)، (٢٢٧١٣)، (٢٢٧٤١).

(٤) التحقيق في أحاديث الخلاف (١/ ١٥٢).

فنجد ابن الجوزي هنا قد أجاب على من جرح شهراً بتوثيق الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) وتوثيق الإمام يحيى بن معين[(١)] (٢٣٣هـ)، هذا في الحديث الذي احتج به الخصم على حد تعبير ابن الجوزي[(٢)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بينما في أحاديث استدل به مخالفيه نجده يعقب عليها بقوله: (يرويه شهر بن حوشب، قال ابن عدي: لا يحتج بحديثه)[(٣)].

وقوله: (أمَّا حديث أم شريك ففيه شهر وقد ضَعَّفُوهُ)[(٤)].

وقوله: (فأمَّا حديث أسماء بنت يزيد ففيه شهر بن حوشب، قال ابن عدي: لا يحتج بحديثه. وقال ابن حبان: كان يروي عن الثقات المعضلات)[(٥)]. إلى غير ذلك من الأمثلة.

---

(١) ابن عون بن زياد بن بسطام، وقيل: اسم جده: غياث بن زياد بن عون بن بسطام الغطفاني، ثم المري مولاهم، البغدادي، أحد الأعلام، الإمام، الحافظ، الجهبذ، شيخ المحدثين. سير أعلام النبلاء (١١/ ٧١).

(٢) مع التحفظ على إطلاق كلمة الخصم على مثل هذه المسائل الاجتهادية التي للنظر فيها حظ ونصيب، وينبغي أن تقدر المسائل الاجتهادية بتقدير مناسب ويُطلقها عليها من الأوصاف ما يُناسب قدرها، دون زيادة ولا قصور. والله أعلم.

(٣) التحقيق في أحاديث الخلاف (١/ ٣٧٢).

(٤) التحقيق في أحاديث الخلاف (٢/ ١٥).

(٥) التحقيق في أحاديث الخلاف (٢/ ٤٥).

والمقصود هو التمثيل على هذا النوع من الأثر المذموم الذي قد يلحق ببعـض من يتعصـب لانتمائه الفقهـي فيوقعه ذلك في الخطـأ والزلل في تفسير حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشرحه. والله تعالى أعلم.

❊❊❊

الفهرس

- المقدمة ٣
- المبحث الأول: مبادئ علم شرح الحديث ٥
  - المطلب الأول: اسمه وحده ٥
  - المطلب الثاني: موضوع علم شرح الحديث ومسائله ١٠
  - المطلب الثالث: واضع علم شرح الحديث ١٨
  - المطلب الرابع: استمداد هذا العلم ٢٦
  - المطلب الخامس: منزلته بين علوم الشريعة ٢٧
  - المطلب السادس: حكم تعلمه ٢٩
  - المطلب السابع: فضله وثمرته ٣١
  - المطلب الثامن: طرق شرح الحديث ٣٣
- المبحث الثاني: نشأة علم شرح الحديث ومراحله ٣٤
  - المطلب الأول: نشأة علم شرح الحديث ٣٤
  - المطلب الثاني: مراحل علم شرح الحديث ٤٠
  - المطلب الثالث: كتب شروح الحديث ٥٦
- المبحث الثالث: الانتماء العقدي والفقهي وأثره في شرح الحديث ٦٩
  - المطلب الأول: أثر الانتماء العقدي على شرح الحديث ٦٩
  - المطلب الثاني: أثر الانتماء الفقهي على شرح الحديث ٨١